الأمم المتحدة

CRC/C/YEM/Q/4/Add.1

اتفاقية حقوق الطفل

Distr.: General
23 December 2013

Original: Arabic

لجنة حقوق الطفل
الدورة الخامسة والستون
١٣-٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت
النظر في تقارير الدول الأطراف

قائمة القضايا المتصلة بالتقرير الدوري الرابع لليمن

إضافة

ردود اليمن على قائمة القضايا*

[٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣]

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.

(A) GE.13-49885 301213 020114

1349885

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٤	٣
ثانياً –	ردود اليمن على قائمة المواضيع التي ينبغي أخذها في الحسبان فيما يتعلق بالتقرير الدوري الرابع بشأن مستوى تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل	٥-١٤٨	٤
المرفقات –			٥٤

أولاً- مقدمة

١- يأتي إعداد هذا التقرير المتضمن معلومات إضافية فيما يتعلق باستفسارات لجنة حقوق الطفل على التقرير الدوري الرابع للجمهورية اليمنية عام ٢٠١٠ بشأن مستوى تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل، وتقريرها الثاني عام ٢٠١١ بشأن مستوى تنفيذ بنود البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة.

٢- تولى المجلس الأعلى للأمومة والطفولة إعداد هذا التقرير بمشاركة فاعلة مع مختلف الجهات ذات العلاقة بحقوق الطفل الحكومية وغير الحكومية وهي (الأمانة الفنية للمجلس الأعلى للأمومة والطفولة، وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وزارة الدفاع، وزارة الداخلية، وزارة العدل، وزارة الصحة العامة والسكان، وزارة التربية والتعليم، وزارة حقوق الإنسان، وزارة الإعلام، وزارة التعليم الفني والتدريب المهني، مكتب النائب العام، الصندوق الاجتماعي للتنمية، الأمانة العامة لمؤتمر الحوار الوطني الشامل، مبادرة حماية الأطفال واليافعين، المؤسسة العربية لحقوق الإنسان، هيئة التنسيق للمنظمات اليمنية غير الحكومية لرعاية حقوق الطفل، مؤسسة الصالح الاجتماعية للتنمية، المدرسة الديمقراطية، اتحاد نساء اليمن، منظمة سول، جمعية الإصلاح الاجتماعي الخيرية، مؤسسة شوذب للطفولة والتنمية، منظمة سياج لحماية الطفل.

٣- وقد تم جمع المعلومات والبيانات من خلال فريق عمل ممثل لتلك الجهات، كما تم عقد ورشة عمل لمدة يومين لاستعراض ومناقشة المسودة الأولية للتقرير شارك فيها قرابة ٤٠ مشاركاً ومشاركة من مختلف الجهات الحكومية وغير الحكومية، هدفت الورشة إلى مناقشة التقرير وإثرائه بالملاحظات واستيفاء المعلومات والبيانات الناقصة، وقد تم الخروج من ورشة العمل بعدد من الملاحظات وكذلك رُفد التقرير بمجموعة من المعلومات والبيانات، والتي تم إدراجها ضمن التقرير عند مراجعته وإخراجه بصيغته النهائية وقد قام فريق من الخبراء الوطنيين من ذوي الخبرة والدراية بصياغة التقارير الدورية الخاصة بالطفولة بصياغة التقرير بصورته النهائية.

الصعوبات والمشاكل التي واجهت إعداد التقرير

٤- واجه إعداد التقرير عدد من المشاكل والصعوبات أهمها:

- ضيق الوقت المتاح لإعداد التقرير، حيث تخلل فترة إعداده شهر رمضان المبارك وإجازتا عيدي الفطر والأضحى المبارك؛
- الظروف والأوضاع التي تمر بها اليمن؛
- عدم وجود قاعدة بيانات ومعلومات خاصة بحقوق الطفل لدى مختلف الجهات؛

- ضعف تجاوب بعض الجهات المعنية حكومية وغير حكومية في توفير المعلومات والبيانات المطلوبة خلال الفترة الزمنية المحددة، علاوة على أن بعض الردود لم تكن دقيقة وبحسب الملاحظات المطلوبة؛
- ضعف توثيق الأنشطة والبرامج الميدانية لدى بعض الجهات؛
- الانقطاعات المستمرة للتيار الكهربائي.

ثانياً- ردود اليمن على قائمة المواضيع التي ينبغي أخذها في الحسبان فيما يتعلق بالتقرير الدوري الرابع بشأن مستوى تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل

الجزء الأول

السؤال رقم ١- يرجى تحديد ما إذا تم الاتفاق على إطار زمني لتبني التعديلات وورقة السياسة التشريعية في إطار العملية الانتقالية. ويرجى تقديم المعلومات بشأن كيفية تضمين حقوق الطفل في عملية صياغة الدستور الجديد في الدولة الطرف

فيما يتعلق بورقة السياسة التشريعية

٥- قامت الأمانة الفنية للمجلس الأعلى للأمومة والطفولة بالتعاون مع وزارة الشؤون القانونية ومن خلال فريق قانوني من مختلف الجهات الحكومية وغير الحكومية بإعداد ورقة السياسات التشريعية الخاصة بحقوق الطفل وقد تضمنت هذه الورقة مشروع مادة دستورية تعالج حقوق الطفل والإشكاليات التي تواجهه وهذا النص كما يلي: (رعاية الأمومة والطفولة واجب وطني، ويتمتع الأطفال بالحقوق المعترف بها دولياً، والحقوق الواردة في الشريعة الإسلامية، والاتفاقيات والمواثيق الدولية والإقليمية التي صادقت عليها الجمهورية اليمنية وعلى وجه الخصوص اتفاقية حقوق الطفل، وللأطفال ذكوراً وإناثاً الحق في:

١- الحماية والرعاية الشاملة؛

٢- أن لا يستغلوا لأي غرض كان ولا يسمح لهم بالقيام بعمل يلحق ضرراً بسلامتهم أو بصحتهم أو بتعليمهم؛

٣- الحماية من الإيذاء والمعاملة القاسية؛

٤- يحرم القانون تعريض الأطفال للضرب والمعاملة القاسيتين من قبل ذويهم أو متولي رعايتهم أو تعليمهم أو إيوائهم؛

٥- أن لا يتم اللجوء إلى احتجاز الأطفال في خلاف مع القانون إلا كملاذ أخير بعد استنفاد كافة التدابير الأخرى، وأن يفصلوا إذا تم احتجازهم أو حكم عليهم بعقوبة سالبة للحرية عن البالغين وأن يعاملوا بطريقة تستهدف إصلاحهم وتتناسب مع أعمارهم، وأن يكون لهم محام للدفاع عنهم في كافة إجراءات ومراحل المحاكمة؛

٦- أن لا يجندوا أو يتم إشراكهم بشكل مباشر في النزاعات المسلحة، وأن يتمتعوا بالحماية في أوقات النزاعات المسلحة والكوارث وحالات الطوارئ؛

٧- تكون لمصالح الطفل الفضلى أهمية تسمو على ما عداها من اعتبارات في كل ما يخص الطفل؛

٨- لأحكام هذه المادة يعني مصطلح الطفل كل إنسان لم يتم الثامنة عشر من عمره.

٦- كما تضمنت ورقة السياسات وضع مقترح إعادة صياغة نص المادة ١١٨ من الدستور لتصبح (يتولى رئيس الجمهورية إصدار قرار المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات التي يوافق عليها مجلس النواب، وأيضا المصادقة على الاتفاقيات التي لا تحتاج إلى تصديق مجلس النواب بعد موافقة مجلس الوزراء، وتكون للمعاهدات والاتفاقيات التي يوافق عليها مجلس النواب قوة القانون بعد التصديق عليها ونشرها في الجريدة الرسمية).

٧- وكان قد تم الاتفاق على تقديم مشروع التعديلات إلى مجلس الوزراء للموافقة عليه وإحالته إلى مجلس النواب لمناقشته وإقراره.

فيما يتعلق بكيفية تضمين حقوق الطفل في عملية صياغة الدستور الجديد

٨- نشير في هذا الجانب إلى ما يلي:

- تضمن مقترح فريق الحقوق والحريات[1] المقدم إلى مؤتمر الحوار الوطني الشامل اعتبار حقوق الطفل ضمن الفئات الخاصة التي سيتم استيعاب قضاياها أثناء صياغة الدستور الجديد وهذه الفئات هي: (حقوق المرأة - حقوق الطفل - حقوق المهمشين - حقوق اللاجئين - حقوق الأقليات - حقوق المغتربين - حقوق الشباب - زواج الصغيرات)؛
- ناقشت اللجان المعنية في مؤتمر الحوار الوطني الشامل مجموعة من المواد الدستورية المقترحة بخصوص حقوق الطفل ورفعتها للتصويت عليها في الجلسة العامة الختامية، وهذه المواد هي:

(١) فريق الحقوق والحريات، أحد فرق مؤتمر الحوار الوطني الشامل.

- **مادة دستورية:** لكل طفل فور الولادة الحق في اسم مناسب وجنسية ورعاية أسرية وتغذية أساسية ومأوى وخدمات صحية وتنمية دينية ووجدانية ومعرفية وتلتزم الدولة برعايته وحمايته عند فقدانه أسرته وتكفل حقوق الطفل المعاق وتأهيله واندماجه في المجتمع ويحظر تشغيل الطفل قبل تجاوزه سن الإلزام التعليمي في أعمال لا تناسب عمره أو تمنع استمراره في التعليم وتتخذ الدولة جميع التدابير المناسبة لتكفل للطفل الحماية من جميع أشكال التمييز أو العقاب على أساس مركز والدي الطفل أو الأوصياء القانونين عليه أو أعضاء الأسرة أو أنشطتهم أو آرائهم المعبر عنها أو معتقداتهم؛
- **مادة دستورية:** لا يجوز احتجاز الطفل إلا لمدة محدودة وتوفر له المساعدة القانونية ويكون احتجازه في مكان مناسب يراعى فيه الفصل بين الجنسين والمراحل العمرية ونوع الجريمة والبعد عن أماكن احتجاز البالغين ويحالون بالسرعة الممكنة إلى القضاء للفصل في قضاياهم ويعامل الأحداث في السجون معاملة تتفق مع سنهم ومركزهم القانوني كما يجب أن تنظم المنشآت العقابية بما يجعلها أماكن لإصلاح وإعادة تأهيل نزلائها؛
- **مادة دستورية:** تتعهد الدولة بحماية الطفل من كافة أشكال الاستغلال الجنسي؛
- **مادة دستورية:** تكفل الدولة للطفل المعاق العيش بكرامة وتعزز اعتماده على النفس وتأهيله وتيسر مشاركته الفعلية في المجتمع؛
- **مادة دستورية:** الطفل هو كل إنسان لم يتجاوز ١٨ عام؛
- **مادة دستورية:** لا يجوز تشغيل الأطفال بأي شكل قبل بلوغهم ١٥ عاماً على أن يكون هذا العمل وفق القدرة البدنية للطفل ويسمى له أجر مناسب ويستثنى من ذلك جواز تعليم الأطفال مهنة أو حرفة معينة بعد تجاوزهم سن ١٢ عام على أن يكون ذلك التعليم تحت إشراف مؤسسات تربوية خاصة؛
- **مادة دستورية:** لا يجوز تجنيد أي شخص لم يتجاوز الـ ١٨ من العمر؛
- **مادة دستورية:** لا يجوز إشراك الأطفال في الحروب؛
- **مادة دستورية:** تلتزم الدولة بوضع إجازات مناسبة للأم فيما يخص إجازة الرضاعة والحضانة بما يضمن مصلحة الطفل أولاً؛
- **مادة دستورية:** يحدد سن أدنى لزواج الفتيات الصغيرات حيث يكون ليس أقل من ١٨ عاماً ويعاقب كل من يخالف ذلك؛

- **مادة دستورية:** تشكيل هيئة تختص بحماية المرأة والطفل من العنف الاجتماعي والأسري.

٩- تبنى اتحاد نساء اليمن (منظمة مجتمع مدني) إعداد ورقه سياسات تهدف إلى تفعيل دور المرأة في نظام عدالة الأحداث بالتعاون مع وزارة العدل وبدعم من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وقد تم تقديمها إلى مؤتمر الحوار الوطني لتضمينها في الدستور الجديد.

السؤال رقم ٢- يرجى تقديم المعلومات عن الكيفية التي تم بها إشراك الأطفال وحقوق الأطفال بطريقة ذات معنى في الحوار الوطني الجاري في الدولة الطرف

١٠- تم إشراك الأطفال بطريقة غير مباشرة في مؤتمر الحوار الوطني الشامل وذلك من خلال ما قامت به بعض الجهات الحكومية وغير الحكومية، ومنها:

- قيام الأمانة الفنية للمجلس الأعلى للأمومة والطفولة بموافاة مؤتمر الحوار الوطني الشامل بقائمة أسماء منظمات المجتمع المدني التي أنشأت مكونات خاصة بمشاركة الأطفال أنفسهم، بهدف تواصل مؤتمر الحوار مع تلك المنظمات وإشراك الأطفال في جلسات الحوار الوطني؛
- حضور النائب الأول للأمين العام لمؤتمر الحوار الوطني الشامل جلسة لبرلمان الأطفال لمناقشة قضايا الطفولة في المؤتمر وقامت بالرد على الكثير من الاستفسارات والتساؤلات عن آليات المؤتمر وغيرها؛
- استقبال وحدة المشاركة المجتمعية ضمن الأمانة العامة لمؤتمر الحوار الوطني الشامل لمجموعة من المشاركات المجتمعية التي تضمنت مخرجات ونتائج ورش عمل وجلسات استماع للأطفال والتي تناولت قضايا الطفولة، ومنها:
  - تعريف الطفل؛
  - تسجيل الأطفال المواليد؛
  - عدم التمييز؛
  - دعم الخدمات الصحية كاملة مجاناً؛
  - الحماية للأطفال؛
  - الأطفال في حالات الطوارئ والظروف الاستثنائية؛
  - الاتجار بالأطفال والتحرش بهم؛
  - إعدام الأطفال.

١١- قامت فرق عمل المؤتمر بتزولات ميدانية إلى مراكز إيواء الأطفال المهربين في حرض، ناهيك عن زيارتهم إلى مخيمات النازحين في محافظة حجة، وقد قام أعضاء المؤتمر بالجلوس والاستماع إلى الأطفال ضمن المخيم والأخذ بمشكلاتهم لعدم تكرارها في المستقبل والقيام بعكسها على الواقع كمخرجات للمؤتمر.

١٢- عرض معاناة الأطفال وأوضاعهم في اليمن ومناقشة قضاياهم في جلسات مؤتمر الحوار الوطني، نتيجة الحروب والنزوح والفقر واستغلال الأطفال والاتجار بهم وتجنيدهم وأوضاع الأحداث داخل السجون وتمت المطالبة بالنهوض بأوضاع الأطفال خاصة الأحداث داخل السجون والدور وتقديم مقترحات وتوصيات تعمل على حماية الأطفال.

١٣- تنفيذ العديد من الندوات التوعوية حول حقوق الطفل لتوعية أعضاء مؤتمر الحوار الوطني الشامل بقضايا الطفولة من قبل خبراء متخصصين بهدف تبني قضاياهم واستيعابها في الدستور الجديد وأهم تلك القضايا:

- تحديد سن الطفولة بـ ١٨ سنة؛
- تحديد سن آمن للزواج بـ ١٨ سنة؛
- منع تجنيد من هم أقل من ١٨ سنة؛
- توفير كافة أنواع الحماية بما في ذلك الحماية الجنائية وفقاً للقانون الدولي.

السؤال رقم ٣- يرجى تقديم المعلومات حول أهداف وغايات الاستراتيجية الوطنية للطفولة والشباب (٢٠٠٦-٢٠١٥). كما يرجى أيضاً تقديم المعلومات حول الموارد البشرية والمالية المخصصة لضمان تنفيذ الاستراتيجية. ويرجى تبيان ما إذا كانت المؤشرات ومعايير الرقابة قد طُوِّرت من أجل تقييم تنفيذ تلك الاستراتيجية وبما يتوافق مع الملاحظات الختامية السابقة الصادرة عن اللجنة (CRC/C/15/Add.267، الفقرة ١٩)

١٤- إن غاية الاستراتيجية حماية وتنمية الطفولة والشباب في اليمن وذلك من خلال الأهداف التالية:

- حماية الطفولة والشباب من الحرمان، أثناء طفولتهم وشبابهم، من خلال توصيف تدخلات هادفة متعددة القطاعات في مراحل حرجة من دورة حياتهم؛
- استهداف الأطفال والشباب الذين يعانون من مستويات مرتفعة من الحرمان؛
- استحداث مستويات جديدة من التكامل والتعاون بين الجهات المعنية والملتزمة بحماية وتطوير الطفولة والشباب.

١٥- وتركز الاستراتيجية الوطنية للطفولة والشباب على ثلاث مراحل حياتية حاسمة وتضع مجموعة من (١٢) محوراً للأهداف الاستراتيجية، كما يلي:

صفر – ٥ سنوات

١- تعزيز الإدارة المتكاملة لأمراض الطفولة؛

٢- تعزيز التحصين الدوري (الروتيني)؛

٣- وضع خطة وطنية شاملة للتغذية؛

٤- تطوير برنامج وطني لتنمية الطفولة المبكرة.

٦-١٤ سنة

١- تعزيز التعليم الشامل (إدماج الأطفال في ظروف صعبه بالمدارس)؛

٢- تقوية وتطوير الصحة والتغذية المدرسية؛

٣- زيادة عدد المدرسات المؤهلات؛

٤- حماية الأطفال المحرومين.

١٥-٢٤ سنة

١- تكوين بيئة وخطة وطنية لتوظيف الشباب؛

٢- تعزيز الهوية الوطنية وإدماج الشباب ومشاركتهم؛

٣- توسيع الخيارات الترويحية وخلق تخطيط عمراني حضري ملائم للطفولة والشباب؛

٤- الوقاية من الحمل المبكر وتقليص المخاطر على الصحة الإنجابية.

١٦- وبالنسبة للموارد البشرية والمالية المخصصة لتنفيذ الاستراتيجية فهي معتمدة ضمن موازنات الجهات المعنية التي تقوم بتنفيذها حسب الأنشطة والبرامج لكل جهة.

١٧- وحول تطوير مؤشرات معايير الرقابة قامت الأمانة الفنية للمجلس الأعلى للأمومة والطفولة ووزارة الشباب والرياضة بإعداد تقييم نصفي للاستراتيجية بدعم من الصندوق الاجتماعي للتنمية من خلال فريق فني ممثل لجميع الوزارات المعنية بتنفيذ الاستراتيجية والاستعانة بخبراء مستقلين، وأظهرت نتائج تقييم حالة التنفيذ للأنشطة المخططة خلال المرحلة الأولى ٢٠٠٦-٢٠١٠ أن هناك مستوى جيد من عملية التنفيذ للأنشطة المخططة لها بالرغم من الصعوبات التي حالت دون تنفيذ بعض الأنشطة من قبل بعض الوزارات[٢].

١٨- وبناء على مخرجات التقييم تم تشكيل لجنه تحضيرية من الجهات المعنية لتحديث الاستراتيجية وإعداد الخطة للمرحلة النصفية التالية من الاستراتيجية تستوعب المتغيرات

(٢) مرفق التقرير الخاص بالتقييم النصفي للاستراتيجية الوطنية للطفولة والشباب.

والمتطلبات الحالية بما في ذلك مخرجات المؤتمر الوطني للشباب آب/أغسطس ٢٠١٣، ومخرجات الفرق المشاركة في مؤتمر الحوار الوطني الشامل.

السؤال رقم ٤- يرجى تقديم معلومات محدثة حول وضع مسودة القانون الذي ينشئ مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وكذلك مرصد لحقوق الطفل

(أ) الهيئة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان

١٩- فيما يخص الهيئة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان جرى اتخاذ الخطوات التالية:

- صدور قرار مجلس الوزراء في حزيران/يونيه ٢٠١٢ بتشكيل اللجنة الفنية الخاصة بإعداد مشروع القانون؛
- إعداد مشروع القانون من قبل اللجنة الفنية بمشاركة عدد من منظمات المجتمع المدني.

٢٠- وفي سبيل إعداد مشروع القانون ولتحقيق المشاركة الواسعة اتبعت اللجنة الفنية العديد من الإجراءات أهمها:

- الاسترشاد بتجارب الدول العربية التي أنشأت مثل هذه المؤسسات، كالمغرب، وقطر، والأردن، وإيفاد فريق فني إلى تونس للاطلاع على تجربتها في إنشاء مؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان؛
- مناقشة مشروع القانون في عدد من ورش العمل في محافظات (الأمانة، الحديدة، عدن، حضرموت، تعز)؛
- مناقشة مسودة مشروع القانون في ورشة عمل استهدفت أعضاء فريق الهيئات المستقلة لمؤتمر الحوار الوطني؛
- مناقشة مسودة مشروع القانون في ورشة عمل استهدفت أعضاء مجلس النواب؛
- عرض مشروع القانون على عدد من منظمات المجتمع المدني، بالإضافة إلى منظمات دولية مثل (المفوضية السامية لحقوق الإنسان، المعهد الدانمركي لحقوق الإنسان)؛
- عرض مشروع القانون عبر المواقع الإلكترونية على الجمهور لإبداء ملاحظاتهم وآرائهم؛
- استقبال كافة الملاحظات والآراء الخاصة بمشروع القانون، واستيعاب المناسب منها.

٢١- وقد تم تقديم المشروع إلى مجلس الوزراء الذي أحاله بدوره إلى مجلس النواب لمناقشته وإقراره ومن ثم رفعه إلى رئيس الجمهورية لإصداره. وتجدر الإشارة إلى أن موضوع

إنشاء الهيئة الوطنية المستقلة قيد المناقشة في مؤتمر الحوار الوطني الشامل من قبل الفريق المعني بإنشاء الهيئات المستقلة.

(ب) المرصد الوطني لحقوق الطفل

٢٢- في إطار الإجراءات المنفذة لإنشاء المرصد تم ما يلي:

- تم تشكيل لجنة تحضيرية لإنشاء المرصد بقرار من وزير حقوق الإنسان في آب/أغسطس ٢٠١٣ م ضمت في عضويتها ممثلين من جهات حكومية (وزارة حقوق الإنسان، المجلس الأعلى للأمومة والطفولة، وزارة العدل، وزارة الشؤون القانونية، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الداخلية) ومنظمات مجتمع مدني (هيئة التنسيق، المدرسة الديمقراطية، المرصد اليمني لحقوق الإنسان، منظمة سول، منظمة شوذب) إضافةً إلى اتحاد المعاقين ونقابة المحاميين وشخصيات أكاديمية ونسويه وخبير وطني وعضوية ثلاث جهات دولية كأعضاء مراقبين (منظمة اليونيسيف، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، منظمة رعاية الأطفال)؛
- عقدت اللجنة التحضيرية عدداً من الاجتماعات لمناقشة الخطوط العريضة لإنشاء المرصد ومهام وآلية عمل اللجنة؛
- عقد ورشتي عمل بمشاركة عدد من المختصين في الجهات الحكومية وغير الحكومية تمخض عنها إعداد رؤية ورسالة المرصد وأهدافه الاستراتيجية وآليات عمله وتبعيته، وقد تمثلت أهداف المرصد فيما يلي:

١- توفير الحماية اللازمة للأطفال المنتهكة حقوقهم؛

٢- توفير البيانات والمعلومات الكافية عن واقع حقوق الطفل في الجمهورية؛

٣- بناء القدرات في مجال رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الأطفال؛

٤- رفع الوعي المؤسسي والمجتمعي بآليات حماية الأطفال الوطنية والدولية.

السؤال رقم ٥- يرجى تقديم معلومات حول الإجراءات الملموسة المتخذة من قبل الدولة الطرف لمواءمة تعريف الطفل مع المادة ١ من الاتفاقية ولضمان اعتبار كافة الأشخاص دون سن ١٨ عاماً أطفالاً. ويرجى كذلك تقديم المعلومات حول الإجراءات المتخذة من أجل تبني الحد الأدنى لسن الزواج ولزيادة السن الأدنى في المجالات ذات الصلة مثل المسؤولية الجنائية والعمل وبما يتوافق مع المعايير الدولية

٢٣- قامت الأمانة الفنية للمجلس الأعلى للأمومة والطفولة بالتعاون مع وزارة الشؤون القانونية ومن خلال فريق قانوني يضم في عضويته ممثلين من جهات حكومية وغير حكومية بمراجعة كافة التشريعات المتعلقة بالطفل، وتم إعداد مشروع قانون للطفل يتوافق مع المعايير

الدولية ذات الصلة حيث تم تعريف الطفل بأنه كل إنسان ذكراً كان أم أنثى لم يتم ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة من عمره، وتم تحديد سن الزواج بـ ١٨ عاماً وسن المساءلة الجزائية تم تعديله من سبع سنوات إلى اثنتي عشرة سنة، وتجدر الإشارة إلى أنه تم دمج قانوني رعاية الأحداث وحقوق الطفل في قانون واحد تحت مسمى قانون حقوق الطفل[٣].

٢٤- قامت اللجنة الوطنية للمرأة بعقد عدد من اللقاءات النقاشية حول تحديد سن الزواج مع المعارضين لذلك.

٢٥- نفذ اتحاد نساء اليمن (منظمة مجتمع مدني) عدداً من الفعاليات حول تحديد سن الزواج وبيان أضرار الزواج المبكر أهمها:

- لقاءات مع الشخصيات المؤثرة ومع صناع القرار؛
- مسيرات؛
- أنشطة توعوية؛
- إعداد دراسات؛
- عقد ورشتي عمل بمقر مجلس النواب بمشاركة بعض أعضائه ومختصين من الجهات الحكومية وغير الحكومية.

٢٦- قامت مؤسسة شوذب للطفولة والتنمية (منظمة مجتمع مدني) خلال عام ٢٠١٢ بتشكيل فريق من عدة جهات لدعم ومناصرة موضوع تحديد سن الزواج بالإضافة إلى عدة قضايا خاصة بالطفولة.

السؤال رقم ٦- يرجى تقديم معلومات مفصلة بشأن الإجراءات المتخذة والمخطط لها من أجل منع التمييز ضد الأطفال الأخدام والمهمشين

٢٧- قدمت الحكومة ممثلة بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل دعما لتشجيع الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني لفئة الأخدام والمهمشين لتنفيذ برامج الإدماج وكذا إشراك هذه الفئة في الأنشطة التي تقوم بها الوزارة وخصوصا مع فئة الأطفال.

٢٨- صدور توجيهات وزير التربية والتعليم للمكاتب والمدارس في المحافظات بإعفاء تلاميذ وطلاب الفئات المهمشة من الرسوم الدراسية، وتوزيع الحقائب والمستلزمات المدرسية والتغذية والزي المدرسي على أولئك والتلاميذ والطلاب.

٢٩- بالتنسيق مع الوزارات المعنية قام الصندوق الاجتماعي للتنمية بالعديد من التدخلات وتمثلت الأنشطة المنفذة بالآتي:

(٣) مرفق نسخة من مشروع التعديلات القانونية.

- تأسيس برنامج الدمج المجتمعي وتعزيز البرامج الموجودة من سابق للفئات الأولى بالرعاية في محافظة صعدة (مديرية صعدة)، محافظة حجة (مديرية عبس)، محافظة ذمار، محافظة إب؛
- تحسين البنية التحتية والخدمية في الأماكن المعيشية للمهمشين؛
- العمل على بناء القدرات المؤسسية والفنية للجمعيات العاملة مع هذه الفئات؛
- تبني إطار التأهيل المجتمعي للعمل مع الفئات الأولى بالرعاية داخل المجتمعات المحلية من خلال إيجاد الوعي الكافي والعمل على تقديم الخدمات الأساسية في إطار المجتمع المحلي وخلق العلاقات الإيجابية مع الأطراف الأخرى المقدمة للخدمة؛
- بناء وترميم وتأثيث عدد (٢٠) فصلاً دراسياً في بعض مديريات محافظة تعز؛
- توعية المجتمعات المحلية بأهمية التعليم والتعلم للأطفال من كافة الفئات؛
- توعية العاملين في المدارس لاستيعاب الأطفال المهمشين ومواصلتهم في التعليم؛
- بناء قدرات المعلمين في مدارس الدمج للفئات الأولى بالرعاية في بعض مديريات محافظة ذمار.

٣٠- كما قامت بعض منظمات المجتمع المدني ومنها جمعية الإصلاح الاجتماعي الخيرية ومؤسسة الصالح الاجتماعية للتنمية بتنفيذ عدد من الأنشطة التي تستهدف إدماج أطفال الفئات المهمّشة في التعليم، وأبرزها:

- إلحاق ١١٠ أطفال برياض الأطفال؛
- إعادة تأهيل ١١٠ أطفال في التعليم النظامي؛
- إلحاق ٧٢ طفلاً بالمدارس الحكومية؛
- توعية ٣٣٠ أسرة بالمهارات والأساليب التربوية الحديثة؛
- فتح فصول محو أمية؛
- توزيع زي مدرسي وحقائب مدرسية؛
- عقد ندوات للتوعية بأهمية التعليم؛
- تنفيذ ٥ ورش توعوية للقيادات المجتمعية و٩ عروض مسرحية حول قضايا العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي.

٣١- كما قام فريق الحقوق والحريات في مؤتمر الحوار الوطني الشامل باقتراح تدابير تعمل على تحسين أوضاع المواطنين المهمشين من خلال وضع عدد من وسائل الحماية والآليات لتحسين نوعية الحياة وتسريع اندماجهم ومشاركتهم في المجتمع. ويقترح التقرير وضع نسبة

(كوتا) تبلغ ١٠ في المائة في الدستور للمهمشين في كافة الهيئات المنتخبة ويلزم الدولة باتخاذ كافة التدابير الفاعلة لتعزيز مشاركتهم في الحياة المدنية والسياسية. وهناك توصيات أخرى من باقي الفرق تشمل ما يلي:

- تدابير لإدماج المهمشين بالعملية التعليمية واعتماد إلزامية التعليم والدولة ملزمة بتقديم منح دراسية في المراحل الأساسية والثانوية والجامعية وتخصيص نسبة من المقاعد في المعاهد والكليات العسكرية؛
- تكفل الدولة وضع الخطط وتبني سياسات وطنية عادلة تكفل حق المهمشين في الحصول على السكن اللائق والخدمات الأساسية وتوفر لهم الرعاية الصحية المجانية وفرص العمل والحماية والرعاية الاجتماعية والتقاضي العادل بما يكفل لهم حق الحياة والعيش والكرامة الإنسانية كحق أصيل وضمان احترامه وحمايته واجب إلزامي على كافة سلطات الدولة؛
- تلتزم الدولة بإنشاء هيئة وطنية للمهمشين تعمل على دمجهم في المجتمع (ملاحظة: كان هذا من تقرير لتحليل مخرجات الحوار الوطني بعد الجلسة النصفية لفرق العمل و لم يتضمن أي تغيرات من بعد).

السؤال رقم ٧- يرجى تقديم المعلومات حول الإجراءات الملموسة المتخذة للتخلص من المعتقدات الثقافية والتقليدية التي تساهم في استمرار التمييز ضد الفتيات في الدولة الطرف

٣٢- قامت الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني المعنية بتنفيذ عدد من الأنشطة الهادفة إلى رفع مستوى الوعي المجتمعي نتناولها على النحو التالي:

- تضمنت استراتيجية تنمية المرأة ٢٠٠٦-٢٠١٥ والخطة الخمسية الرابعة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ٢٠١١-٢٠١٥ أنشطة إعلامية توعوية تستهدف تغيير الصورة النمطية للمرأة في الإعلام وتناول إشكالية تنمية المرأة اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً وثقافياً، واعتبارها قضية ذات أولوية في مختلف البرامج الإعلامية؛
- إنشاء مركز معني بإعلام المرأة والطفل تابع لوزارة الإعلام في عام ٢٠١٠، نفذ العديد من المهام الخاصة بتنفيذ برامج هدفها رفع مستوى الوعي المجتمعي في القضايا التي تهم المرأة وقضايا الطفولة عبر الوسائل الإعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة المتاحة بنشر مواد توعوية وكانت على النحو الآتي:
  - نشر (١٣٩) موضوعاً في الصحافة الرسمية؛
  - بث (١٨٠) ساعة في القنوات التلفزيونية؛
  - بث (٢١٠) ساعات في المحطات الإذاعية.

٣٣- كما نفذت وزارة التعليم الفني والتدريب المهني في هذا المجال ما يلي:

- فلاشات تلفزيونية؛
- فلم وثائقي؛
- مقابلات تلفزيونية؛
- تحقيقات صحفية؛
- مطويات وملصقات جميعها حول أهمية التعليم الفني والتدريب المهني للفتيات وذلك بالتعاون مع منظمة العمل الدولية.

٣٤- كما قامت وزارة الأوقاف والإرشاد بالعديد من الأنشطة الهادفة إلى تعزيز الصورة الإيجابية عن المرأة والمساواة بين الرجال والنساء في المسؤوليات في المجتمع منها:

- عقد ندوات تعريفية باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) من منظور إسلامي؛
- إعداد خطب دينية بالتعاون مع اللجنة الوطنية للمرأة والمجلس الوطني للسكان وجمعية رعاية الأسرة اليمنية وتعميمها على مكاتب وزارة الأوقاف والإرشاد في المحافظات تناولت التوعية بأضرار مرض الإيدز وقضايا الصحة الإنجابية وكذا القضايا السكانية؛
- إصدار كتيب يضم (١٥) خطبة لمناهضة العنف ضد المرأة؛
- إعداد دليلين تدريبيين (دليل خاص بمناهضة العنف ضد المرأة من منظور إسلامي – دليل توعوي حول تعليم الفتاة)؛
- تنفيذ دورات تدريبية في عدد من المحافظات حول المشاركة السياسية للمرأة – الصحة الإنجابية – التعريف بالنوع الاجتماعي – تعليم الفتاة.

٣٥- في إطار رسالتها التربوية والتعليمية نفذت وزارة التربية والتعليم خلال الأعوام (٢٠١٠-٢٠١٢) مجموعة من الأنشطة التي تساهم في رفع الوعي المجتمعي وتشجيع الأهالي لإلحاق بناتهم بالتعليم ومواصلته وتغيير الموروث الثقافي التقليدي السلبي نحو تعليم الفتيات وذلك من خلال تنفيذ البرامج التالي بيانها.

(أ) إسهامات المشاركة المجتمعية للتوعية بأهمية تعليم الفتاة

٣٦- في هذا المجال تمثلت أبرز الأنشطة المنفذة بالتالي:

- تشكيل (٤ ٠٩٥) مجلساً للآباء والأمهات في عدد من المحافظات في الأعوام ٢٠١٠-٢٠١٢ منها (١ ٨٢٧) مجلساً عام ٢٠١٠ و(٢ ٢٦٨) مجلساً في العامين ٢٠١١ و٢٠١٢؛

- إعداد لائحة خاصة لمجالس الآباء والأمهات؛
- طباعة عدد (١٣١ ٠٠٠) نسخة وتوزيعها على المدارس؛
- تنفيذ عدد (٥) ورش تدريبية لعدد (٣٦٥) من العاملين في إدارات مشاركة المجتمع بالمحافظات؛
- تدريب عدد (٩٤) من الأخصائيين الاجتماعيين ومشاركة المجتمع؛
- تشكيل وتدريب عدد (١٨) مجلساً من المجالس التنسيقية في المحافظات؛
- زيارات تقييمية للمدارس لعدد (١ ٠٠٠) مدرسة.

(ب) صرف الحوافز النقدية المشروطة

- صرف الحوافز النقدية المشروطة في محافظتي لحج والحديدة التي استفاد منها عدد (٤٤ ٠٧٦) تلميذة؛
- صرف المساعدات النقدية المشروطة لعدد (٣ ٤٣١) تلميذة وتلميذ في عدد (٤) مديريات بمحافظة تعز بتمويل من صندوق الضمان الاجتماعي؛
- صرف حوافز لمساعدات المعلمات لعدد (٨٩) معلمة بواقع (١٠٠) دولار شهرياً؛
- صرف منح مواصلات لعدد (٢ ٨٥٤) من الطالبات في (١٧) مديرية تتوزع في عدد (٦) محافظات؛

(ج) صرف التغذية المدرسية والحقائب والقرطاسية

- توزيع التغذية المدرسية للطالبات استفادت منها عدد (١٧٧ ٦٥١) طالبة عام ٢٠١٠ وعدد (١٢٢ ٦٥١) طالبة عام ٢٠١١ وعدد (١٢٢ ٠٤٠) طالبة عام ٢٠١٢؛
- توزيع الحقيبة المدرسية والمستلزمات على الطلاب والطالبات استفاد منها عدد (٨٨ ٦٣٢) عام ٢٠١٠ وعدد (٩١٧ ١٤٧) عام ٢٠١١.

(د) توظيف المعلمات

٣٧- قامت الوزارة بتوظيف (٣٩٥) معلمة، والتعاقد مع (٥٠٦) معلمات في الأرياف في (٧) محافظات.

٣٨- عقدت العديد من الفعاليات والأنشطة والإصدارات التوعوية الهادفة إلى التعريف والتوعية ببعض القضايا التي تهم توسيع مشاركة المرأة في العملية التنموية من قبل بعض الجهات الحكومية وغير الحكومية، وأهم المجالات التي تناولتها تلك الفعاليات والأنشطة

والإصدارات في مجالات (المشاركة السياسية للمرأة اليمنية، مناهضة العنف ضد المرأة، الموازنات المستجيبة لاحتياجات النوع الاجتماعي، التوعية بمخاطر مرض الإيدز في كل محافظات الجمهورية، تعليم الفتاة، الأضرار الصحية والنفسية والاجتماعية لختان الإناث، العمل الكريم والعدالة الاجتماعية، مخاطر الزواج المبكر).

٣٩- كما قام اتحاد نساء اليمن (منظمة مجتمع مدني) في إطار برنامج تعليم الفتاة الذي ينفذه بالشراكة مع منظمة اليونيسيف بتنفيذ الأنشطة التالية:

- رفع الوعي المجتمعي في عدد من القرى في بعض المحافظات من خلال إقامة لقاءات توعوية مع الأمناء والمشايخ وأولياء الأمور، حيث تم عقد لقاء مع ٤٣ مرشدة و٩٠ من الأمناء والمشايخ، وقام هؤلاء الأمناء والمشايخ والمرشدات بإقامة ٣٢٤ لقاء مع الآباء والأمهات في ٧٢ قرية استهدفت ٥٠٠ ٦ رجل وامرأة. كما تم التنسيق مع خطباء المساجد بتوعية الأسر بإلحاق الفتيات بالتعليم من خلال ٤٠ خطبة. وتم توزيع ٠٠٠ ٣ مطوية توعوية، وإقامة مهرجانات لتكريم الطالبات المتفوقات والأسر المثالية؛
- فتح ٢٠ صف محو أمية وتوقيع عقود مع ٢٠ مدرّسة، كما تم توزيع الأدوات الرياضية على ٦٠ مدرسة، وتوزيع الدفاتر والأقلام وملصقات وشعار الحملة على الطالبات في المدارس؛
- تدريب ٦٠ مدير مدرسة و٧٠ معلمة.

السؤال رقم ٨- يرجى تأكيد ما إذا كانت أي من الإجراءات الهادفة لتحسين معدلات تسجيل المواليد المذكورة في الفقرة ١٠٧ من التقرير قد تم تنفيذها. يرجى كذلك الإشارة إلى كيفية ضمان الدولة الطرف أن تلتزم السلطات المعنية بقرار رئيس الوزراء رقم ١٢٠(٢٠٠٦) والذي ينص على أن تسجيل المواليد مجاني

٤٠- من الإجراءات الهادفة لتحسين معدلات تسجيل المواليد التي يتم تنفيذها أو قيد التنفيذ والتي تندرج في الخطط التي تعمل على تنفيذها مصلحه الأحوال المدنية سواء بتمويل وطني أو بدعم من شركاء التنمية العمل على:

- صدور تعميم من رئيس مصلحة الأحوال المدنية والسجل المدني إلى جميع وحدات إصدار شهادات الميلاد بالعمل بتفعيل مجانية شهادة الميلاد؛
- فتح مكاتب للسجل المدني في المستشفيات ومراكز الأمومة والطفولة؛
- التحول من النظام اليدوي لتسجيل المواليد إلى النظام الإلكتروني؛
- النزولات الميدانية إلى المناطق النائية والأكثر احتياجاً؛
- النزول إلى المدارس خلال بداية العام الدراسي وهذا ما تم خلال هذا العام ٢٠١٣؛

- تشكيل لجان من مصلحه الأحوال المدنية والجهات ذات العلاقة (وزارة الصحة – وزارة التربية والتعليم – وزارة العدل) وذلك لتنسيق العمل المشترك الذي يهدف إلى رفع مستوى تسجيل المواليد.

٤١- ساهم الصندوق الاجتماعي للتنمية بدعم تأسيس خدمات التسجيل الآلي للمواليد (تجهيز + تأثيث + تدريب) في مراكز بعض المحافظات وبعض المديريات فيها كما هو موضح في الجدول رقم (١)[٤]. كما ساهم أيضاً في دعم تأسيس فرق تسجيل وقيد المواليد في عدد من المستشفيات العامة ودعم فرق تسجيل المواليد الميدانية.

٤٢- قامت مبادرة حماية الأطفال واليافعين بحملة تسجيل المواليد في بعض مديريات محافظة صنعاء هي (ارحب، نهم، الحيمة الداخلية والخارجية) وتم إصدار شهادات ميلاد وتسجيل ما يزيد على ١١ ألف طفل، بالإضافة إلى قيام المبادرة بداية كل عام دراسي بإصدار شهادات ميلاد للتلاميذ الذين يلتحقون بالفصول الصديقة في إطار مشروع المتسربين الذي تنفذه بأمانة العاصمة.

السؤال رقم ٩- يرجى الإشارة إلى ماهية الإجراءات التي تم اتخاذها من أجل المنع الصريح للعقوبة الجسدية في البيت وفي ترتيبات الرعاية البديلة وكذلك كعقوبة للجرائم. ويرجى توفير المعلومات بشأن الكيفية التي تضمن بها الدولة الطرف احترام منع العقوبات الجسدية في المدرسة وفي النظام الجزائي

٤٣- اتخذت الجهات المعنية عدداً من الإجراءات التي تضمن المنع الصريح للعقوبات الجسدية تمثلت في جوانب عدة يرد بيانها أدناه.

الجانب التشريعي

٤٤- تمثلت الإجراءات المتخذة في الجانب التشريعي فيما يلي:

- تضمن مشروع تعديلات قانون حقوق الطفل نصوصاً صريحة تمنع العقوبة الجسدية على الأطفال حيث نصت المادة ١٩٢ على ما يلي:

(أ) لكل طفل الحق في معاملة تتناسب مع سنه وتحمي شرفه وكرامته وتُيسر اندماجه في المجتمع، ويحظر إخضاع الطفل للتعذيب الجسدي أو المعنوي أو العقوبة أو المعاملة القاسية أو المهينة أو الحاطّة بالكرامة الإنسانية؛

(ب) لا يُحكم على الطفل بعقوبة الإعدام ولا بالسجن المؤبد أو العقوبات المالية أو العقوبات البدنية؛

(٤) مرفق الجدول رقم (١) يوضح مساهمة الصندوق الاجتماعي للتنمية في برنامج تسجيل وقيد المواليد بتأسيس خدمات التسجيل الآلي للمواليد.

(ج) يُحظر استخدام القيود مع الطفل إلا في الحالات التي يبدي فيها من التمرد أو الشراسة ما يستوجب ذلك، ويعرض سلامته وسلامة الغير للخطر؛

(د) يُحظر التنفيذ بطريقة الإكراه البدني على الطفل الخاضع لأحكام هذا القانون؛

(هـ) تُعطى الأولوية للوسائل الوقائية والتربوية والتأهيلية ويتجنب قدر الإمكان الالتجاء إلى التحفظ الاحتياطي والتدابير السالبة للحرية وبخاصة قصيرة المدة بما يتفق مع مصلحة الطفل الفضلى؛

(و) لا تقبل الدعوى المدنية أمام محكمة الطفل.

الجانب الإداري

٤٥- تمثلت الإجراءات المتخذة في الجانب الإداري فيما يلي:

- صدور قرار وزير التربية والتعليم رقم (٤٢٦) لسنة ٢٠١٢ بمنع العقوبات النفسية والجسدية في المدارس وتعميمه على مكاتب التربية والتعليم في كل المحافظات لنشره على المدارس ودور الأيتام التابعة للوزارة والالتزام بتنفيذه؛
- استقبال الشكاوى التي ترد إليها بهذا الشأن، واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها؛
- تدريب عدد (٣٦٠) متدرباً ومتدربة، منهم عدد (٧٥) متدربة من الإناث، ضمن برنامج (التعامل مع العنف القائم على النوع الاجتماعي في المدارس وكيفية تجنبه)؛
- تدريب عدد (١٤١) معلماً ومعلمة على طرق التدريس التربوية والتعامل مع التلاميذ؛
- تدريب عدد (١ ٢٨٨) معلماً ومعلمة في مجال الإرشاد التربوي؛
- أصدرت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل مدونة سلوك للعاملين في مختلف دور ومراكز الرعاية البديلة تتضمن منع العقوبات الجسدية والنفسية للأطفال داخل تلك الدور، وتم التدريب عليها وكذا إلزام كل العاملين بالتوقيع عليها والعمل بها، كما أنشأت الوزارة صناديق شكاوى في تلك الدور والمراكز.

الجانب التوعوي

٤٦- تقوم وزارة الإعلام عبر الوسائل الإعلامية المتاحة بتغطية الموضوعات المتعلقة بالعنف ومن ضمنها العنف المدرسي وذلك كما يلي:

- نشر (٨٩) موضوعاً في الصحافة الرسمية؛
- بث (٣٠) ساعة في القنوات التلفزيونية؛
- بث (٣٦) ساعة في المحطات الإذاعية.

٤٧- كما قامت منظمات المجتمع المدني (منظمة سول، جمعية الإصلاح الاجتماعي الخيرية) وكذلك مبادرة حماية الأطفال التابعة لأمانة العاصمة بتنفيذ العديد من الأنشطة التوعوية والتدريبية في هذا المجال استهدفت المعلمين وطلاب المدارس، وقامت مؤسسة شوذب للطفولة والتنمية (منظمة مجتمع مدني) بتجهيز وتأثيث غرف مصدرية للكشف والتبليغ عن تعرض الأطفال للعنف في ٦ مدارس مستهدفة بأمانة العاصمة، وبلغ عدد الحالات التي تم رصدها في العام ٢٠١٢ في المدارس ٣٤٢ حالة كما هو موضح في الجدول رقم (٢)[٥]. ولمعالجة آثار العنف عند الأطفال تقوم المؤسسة بالتنسيق مع بعض الجهات الحكومية وبعض منظمات المجتمع المدني ذات الاختصاص بهدف تقديم الخدمات الاستشارية النفسية والصحية والخدمات الطبية والخدمات القانونية والضبط القضائي، وفي حالات العنف الموجهة ضد الأطفال خارج إطار حدود المدرسة تقوم المؤسسة بإحالتها إلى نظم الحماية المختصة مثل إدارة حماية الأسرة بوزارة الداخلية وغيرها لتقديم الخدمات الضرورية في الجانبين الطبي والقانوني.

٤٨- بالإضافة إلى ذلك قامت المؤسسة بتنفيذ أنشطة توعوية وتدريبية استهدفت بعض الأسر والأخصائيين الاجتماعيين ومدراء المدارس.

السؤال رقم ١٠- يرجى تقديم معلومات تفصيلية حول الخطة الوطنية لمكافحة ختان الإناث (٢٠٠٨) وعلى الأخص فيما يتعلق بتنفيذها والإنجازات المحققة حتى الوقت الراهن في الدولة الطرف. يرجى كذلك الإشارة إلى الإجراءات المتخذة لكبح ممارسات زواج الأطفال ومعالجة قضية ما يسمى بقتل الشرف في الدولة الطرف

٤٩- تم دمج الخطة الوطنية لمكافحة ختان الإناث في إطار الخطة الوطنية لحماية الطفولة، وتم تخصيص مكون للتصدي للممارسات التقليدية الضارة تجاه الفتيات (ختان الإناث - الزواج المبكر) بهدف رفع الوعي بمخاطر ختان الإناث وضرورة التخلي عنه، وفيما يلي أبرز الجهود التي بذلت في هذا المجال من قبل الجهات الحكومية المعنية مثل الأمانة الفنية للمجلس الأعلى للأمومة والطفولة، ووزارة الصحة، ووزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، ووزارة الأوقاف، ووزارة التربية والتعليم، واللجنة الوطنية للمرأة:

- تنفيذ دراسة مسحية بالتعاون مع جامعة صنعاء تناولت الآثار السلبية الصحية والنفسية والاجتماعية لختان الإناث؛
- إعداد دليل توعوي تدريبي لمناهضة ختان الإناث؛

(٥) مرفق جدول رقم (٢) الذي يبين أنواع حالات العنف التي تم رصدها من قبل مؤسسة شوذب خلال العام ٢٠١٢ في ست مدارس بأمانة العاصمة.

- إعداد دليل الخطباء والمرشدين حول حقوق الطفل في الإسلام من قبل فريق من علماء الدين وكان من ضمن موضوعات الدليل عادة ختان الإناث من منظور ديني إلى جانب شرح الأضرار الجسدية والجنسية والاجتماعية والنفسية لها؛
- إعداد وإصدار كتابان تحت عنوان:

'١' ختان الإناث وتأثير حملة التثقيف الصحي في محافظة الحديدة؛

'٢' ختان الإناث نتائج دراسة لمناطق مختارة من اليمن.

- إنتاج فلاشات تناقش ختان الإناث وعرضها عبر الإذاعة والتلفزيون؛
- إعداد وطباعة ونشر مطويات توعوية عن الحقائق والإشاعات حول ختان الإناث.

٥٠- كما قامت عدد من منظمات المجتمع المدني (اتحاد نساء اليمن، شبكة شيماء، مؤسسة شوذب، منظمة سول، المدرسة الديمقراطية، جمعية الإصلاح) بتنفيذ عدد من الأنشطة مثل اللقاءات التشاورية وورش العمل وحملات التوعية والدورات التدريبية، وبعض الدراسات المسحية للتوعية بالأضرار السلبية الصحية والاجتماعية والنفسية للختان على حياة الفتاة في حاضرها ومستقبلها، استهدفت الأسر وطالبات المدارس وخطباء المساجد.

٥١- وفيما يتعلق بكبح ممارسات زواج الأطفال تسعى الدولة جاهدة للتصدي لهذه الممارسات قدر الإمكان لحماية فتيات اليمن من الآثار السلبية للزواج المبكر:

- مشروع التعديلات القانونية الشاملة الخاصة بحقوق الطفل ومنها المادة المتعلقة بتحديد سن آمن للزواج في قانون الأحوال الشخصية؛
- إدراج موضوع تحديد سن الزواج المبكر كإحدى القضايا الهامة التي تبناها فريق الحقوق والحريات بمؤتمر الحوار الوطني الشامل لجعل السن القانونية للزواج ١٨ عاماً كحد أدنى؛
- تنفذ وزارة التربية والتعليم برنامج الحوافز النقدية المشروطة في محافظتي لحج والحديدة وبعض مديريات محافظة تعز بهدف تشجيع الأسر على استمرار الفتيات في مواصلة تعليمهن الثانوي مما يترتب عليه تأخير سن الزواج للفتيات؛
- مشروع الحماية الاجتماعية لدعم الفقراء الذي يساهم في رفع مستوى دخل الأسر وعدم تزويج فتيات تلك الأسر في سن مبكر.

٥٢- وتعمل مبادرة حماية الأطفال واليافعين التابعة لأمانة العاصمة على التدريب حول قضايا الحماية والدعم والمناصرة لها خلال الأعوام ٢٠١٠ حتى ٢٠١٢ (حيث نظمت العديد من لقاءات الدعم والمناصرة للمجالس المحلية ومنظمات المجتمع المدني العاملة في المديريات المستهدفة) والتدريب للمتعاملين مع الأطفال وأسرهم (مجالس الآباء والأمهات) في ٦ مديريات مستهدفة بأمانة العاصمة.

٥٣- كما تقوم منظمات المجتمع المدني (اتحاد نساء اليمن - مؤسسة شوذب - شبكة شيماء - منظمة سول - منظمة سياج - المدرسة الديمقراطية)، بعدد من البرامج والدراسات والأنشطة التوعوية وورش العمل وحملات التوعية والتي تهدف إلى رفع الوعي المجتمعي بمخاطر زواج الطفلات والتوعية بضرورة تعليم الفتاة.

٥٤- أما بالنسبة لجرائم الشرف فلم تتوفر لدينا أية بيانات أو معلومات نظراً لأنها من الحوادث النادرة في اليمن وإن حدثت فيتم احتواء مثل تلك القضايا من قبل الشخصيات والوجاهات الاجتماعية.

السؤال رقم ١١- يرجى تقديم معلومات محدثة حول إنشاء إطار لوضع نظام بديل للرعاية الأسرية في الدولة الطرف والمذكور في الفقرة ١٤٠ من التقرير. ويرجى الإشارة إلى كيفية قيام الدولة الطرف بمراقبة جودة خدمات الرعاية المقدمة للأطفال الموجودين في مؤسسات للرعاية (الكفالة) وبما يتوافق مع المادة ٢٥ من الاتفاقية

٥٥- فيما يتعلق بالمعلومات حول إنشاء إطار لوضع نظام بديل للرعاية الأسرية، تقوم حالياً وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالتعاون مع منظمة اليونيسيف بتطوير نظام للرعاية الأسرية البديلة ويتضمن ثلاثة مكونات هي:

١- وضع لائحة للرعاية الأسرية البديلة تحدد الشروط الواجب توافرها في الأسر البديلة وواجباتها والتزاماتها ودور والتزامات الدولة بما فيها دور الأسر البديلة نفسها؛

٢- زيارة لإحدى الدول الرائدة في هذا المجال؛

٣- عكس ما سوف يحدد في اللائحة التنظيمية والزيارة الاستطلاعية في خطة عمل وطنية لتطوير نظام للرعاية البديلة في اليمن.

٥٦- أما ما يتعلق بالخدمات المقدمة في مؤسسات الرعاية البديلة، تقوم وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بتقديم الخدمات اللازمة للأطفال في دور التوجيه الاجتماعي البالغ عددها (١١) داراً في سبع محافظات والإشراف المباشر على الخدمات التي تقدمها الدور والرقابة عليها من خلال لجان الرقابة والتفتيش علاوة على تدريب العاملين في تلك الدور ورفع مستوى كفاءتهم.

٥٧- تقوم وزارة التربية والتعليم بإيواء الأطفال الذين لا يجدون من يعولهم في دور رعاية الأيتام التي تشرف عليها في محافظتي (صنعاء، المحويت) وتتكفل الوزارة بكافة نفقاتهم الغذائية والكسائية مع الاهتمام بالرعاية الصحية إضافةً إلى التعليم بالمرحلتين الأساسية والثانوية.

٥٨- عملت مبادرة حماية الأطفال واليافعين التابعة لأمانة العاصمة وبتمويل من منظمة اليونيسيف على تدريب فريق تثقيف نظراء في معظم الدور ومراكز الإيواء في أمانة العاصمة

بالإضافة إلى تدريب العاملين مع الأطفال (الأخصائي الاجتماعي/المشرف الليلي) على قضايا الحماية ومعايير العمل في مؤسسات الإيواء.

٥٩- كما قامت المبادرة بالشراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وتمويل اليونيسيف على تطوير اللوائح الداخلية للدور والمراكز.

٦٠- كما تقوم مؤسسة الصالح الاجتماعية الخيرية للتنمية (منظمة مجتمع مدني) بتقديم إعانات للأطفال الأيتام في نطاق أسرهم لمواصلة التعليم مثل الحقائب المدرسية والزي المدرسي والمنح الدراسية والتدريب والتأهيل وقد بلغ عدد المستفيدين من تلك الإعانات (٣٦٠ ٧) طفلاً، وبلغ عدد الإناث (٤٦٠ ٣) وعدد الذكور (٩٠٠ ٣).

السؤال رقم ١٢- يرجى تقديم المعلومات حول الآليات الموجودة لضمان حقوق الأطفال ذوي الإعاقات من خلال الخدمات التي تُقدم من قبل صندوق الإعاقة للرعاية والتأهيل. ويرجى تبيان ما إذا كانت الدولة الطرف قد نفذت تقييماً لوضع الأطفال ذوي الإعاقة فيما يتعلق بوصولهم إلى الرعاية الصحية والتعليم والسكن حسبما هو موصى به من قبل اللجنة في توصياتها السابقة (CRC/C/15/Add.267، الفقرة ٥٤)، وإذا كان الأمر كذلك ينبغي الإشارة إلى النتائج التي أسفر عنها التقييم

٦١- يقدم صندوق رعاية وتأهيل المعاقين خدماته ومساعداته لرعاية وتأهيل المعاقين على شكل مساعدات مالية ومساعدات عينية سواءً للأفراد ذوي الإعاقة مباشرة أو عبر الجمعيات ومراكز تدريب وتأهيل المعاقين المستهدفين من الصم والبكم والعمي والمعاقين حركياً وتشمل هذه المساعدات توفير وتأمين الأجهزة الطبية المساعدة التي يحتاج إليها الشخص المعاق مثل الكراسي المتحركة وأجهزة السمع الطبية والنظارات بالإضافة إلى معدات وأدوات التعليم والتدريب والتأهيل المختلفة ولكافة الفئات المعاقة ذكوراً وإناثاً هذا إلى جانب دعم الصندوق لجميع الأنشطة والفعاليات والبرامج التعليمية والثقافية للجمعيات والمراكز التابعة للمعاقين في عموم محافظات الجمهورية.

٦٢- وقد عمل صندوق رعاية وتأهيل المعاقين بالتعاون مع الاتحاد الوطني لجمعيات المعاقين اليمنيين في توفير بعض الخدمات كالخدمات الصحية حيث تم توفير عيادات صحية داخل بعض الجمعيات الخاصة بذوي الإعاقة كمركز صحي متكامل في مركز السلام للمعاقين حركياً توجد فيه جميع الأجهزة الطبية، ويستفيد من خدمات هذا المركز أكثر من ٢ ٥٠٠ طفل وطفلة من ذوي الإعاقة وتقدم لهم خدمات مجانية، كما تم فتح أكثر من ١٥ مركزَ علاج طبيعي في معظم المحافظات وتوفير الكادر المتخصص لتقديم الخدمة للأطفال ذوي الإعاقة وإعادة تأهيلهم .

٦٣- نفذ الصندوق الاجتماعي للتنمية عدداً من المشاريع والأنشطة في هذا المجال منها:

- عام ٢٠١٠ تم تنفيذ ١٤ مشروعاً هدفت إلى تعزيز برامج الدمج القائمة في مدارس التربية الشاملة وتأسيس خدمات الضعف البصري في عدد منها، مع التركيز على دعم البنية التحتية لهذه المدارس وتدريب المعلمين والأخصائيين الاجتماعيين والإداريين حول مفاهيم الدمج وآلياته، وطرق التدريس وإعداد الوسائل التعليمية، وتوظيف غرف المصادر، وصعوبات التعلم، والمعالجة النطقية. واستهدفت المشاريعُ تأهيلَ ودمجَ (١ ٣٤٤) طفلاً وطفلة من ذوي الإعاقة الحركية والسمعية والذهنية والضعف البصري والتوحُّديين، وتدريب ٣٦٦ معلماً وأخصائياً اجتماعياً وإدارياً وأمهات أطفال من ذوي الإعاقة (من ٢٠ جمعية غير حكومية ومركزاً للتربية الخاصة، و٧٦ مدرسة في أمانة العاصمة و١٣ محافظة)؛
- عام ٢٠١١ تم تخصيص ١٧ مشروعاً لدعم التعليم الشامل حيث تم تقديم الدعم المؤسسي لإدارات التربية الشاملة في عدة محافظات، وإنشاء فصول دراسية، وإعادة تأهيل وتأثيث وتجهيز المدارس الدامجة، وتأسيس وحدات مصادرَ تعليميةٍ، وتدريب الكوادر، وتزويد المدارس بالوسائل والأدوات التعليمية؛
- عام ٢٠١٢ تم تخصيص ٢٠ مشروعاً لدعم التعليم الشامل، وتوزعت الأنشطة على البنية التحتية، والتدريب، والتوعية نوضحها كما يلي:

البنية التحتية

- تمَّ بناءُ ٩ فصول دراسية وتأثيث وتجهيز ١٧ فصلاً، وإعادة تأهيل ٦ حمامات لتمكين الأطفال ذوي الإعاقة من استخدامها، وبناء ١٦ من الـ "رامبات" (ramps) و٢٧ حماماً للأطفال ذوي الإعاقات الجسدية، وبناء ٥ غرف مصادر تعلم وتجهيز وتأثيث ١٧ غرفة أخرى، وتأثيث وتجهيز ٤ فصول للتعليم التمهيدي ورياض الأطفال، وتوفير الوسائل والأدوات التعليمية لـ ١٣ مدرسة وجمعيتين، وتكييف الاختبارات التقويمية والكشفية التربوية في مجال صعوبات التعلم، وتأثيث وتجهيز صالة رياضية للأطفال واليافعين التوحُّديين في أمانة العاصمة.

التدريب

- تم بناء قدرات ٦٨٢ مُوَجِّهاً ومعلماً وأخصائياً وإدارياً في مجالات تعليم الأطفال الصم وضعاف البصر، والكتابة بلغة برايل، والتقييم والتشخيص، والخطط الفردية، وفن الحركة، والمعالجة النطقية، ولغة الإشارة، والمهارات الحياتية، والدمج (مفهوماً، ومنهجيةً، ومعاييرَ).

التوعية

- نُفذت ٧ حملات توعية على مفاهيم الإعاقة وأنواعها ومفاهيم الدمج والتعليم الشامل؛

٦٤- وفيما يتعلق ببرنامج التأهيل المجتمعي والامتداد بالخدمات إلى الأرياف فقد نفذ الصندوق الاجتماعي للتنمية الأنشطة التالية:

- في العام ٢٠١٠ تم تنفيذ مشروعين: يهدف الأول إلى دعم جمعية رعاية وتأهيل المكفوفين في محافظة عمران للامتداد بخدماتها التعليمية للمكفوفين إلى مديرية السود، وذلك من خلال تدريب ٤٠ من العاملين في الجمعية ومعلمي ٦ مدارس عامة في المديرية حول أساليب وطرق تعليم المكفوفين، وفن الحركة والتنقل، ومفاهيم الدمج والتخطيط له، وكذلك تزويد هذه المدارس بالوسائل التعليمية المساندة للمكفوفين، وهدفَ المشروعُ الثاني إلى تعزيز برنامج الامتداد التعليمي للصم إلى مديريات ريف إب عبر بناء وتأثيث ثلاثة فصول مع المرفقات وبناء غرفة مصادر وتأثيثها وتجهيزها، كما تم تنفيذ مشروع استهدف بناء قدرات أعضاء لجنة التأهيل المجتمعي بمدينة معبر في محافظة ذمار وتجهيز وتأثيث مقرها؛

- في عام ٢٠١١ تم تنفيذ ١٠ مشاريع تستهدف ٦٧٤ ٢ طفلاً من ذوي الإعاقة، تهدف ستة مشاريع لإنشاء خدمات التأهيل المجتمعي للأطفال المعوقين في مدن ثلا ويريم وعدن ومديريات المحابشة (حجة)، وبلاد الطعام (ريمة)، وقلنسيه (حضرموت)، وذلك من خلال تشكيل ٦ لجان مجتمعية في مناطق البرنامج ممثلة من أعضاء المجالس المحلية ومكاتب التربية والتعليم والشؤون الاجتماعية والصحة والتدريب المهني والمعلمين والشخصيات الاعتبارية والأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم. فضلاً عن تأثيث وتجهيز مراكز التأهيل المجتمعي التابعة لهذه المشاريع بالأثاث والتجهيزات المكتبية اللازمة، وتقديم الدعم اللوجستي والتقني والمؤسسي لـ ٢٩٥ من أعضاء اللجان المجتمعية، وتوعية المجتمعات والأسر والعاملين المجتمعيين على المفاهيم ذات الصلة بالإعاقة والتأهيل المرتكز على المجتمع. وهدفتْ المشاريعُ الأربعة الأخرى إلى تحسين وتعزيز خدمات التأهيل المجتمعي القائمة في كل من مدينة القاعدة وذي السفال (محافظة إب) ومدينة رداع (البيضاء)، ومديرية الحيمة الداخلية (صنعاء) من خلال تدريب ٩١ من معلمي المدارس وعاملي وعاملات التأهيل ومساعدي الأطباء والعاملين الصحيين فيما يتعلق بالتأخر النمائي، والتدخل المبكر، وطرق تعليم الأطفال ذوي الإعاقة البصرية والذهنية. وكذا عبر بناء وتأثيث وتجهيز غرف مصادر وفصول وتسهيلات هندسية في مدرستين، استهدفتْ دَمْجَ ٤٩ طفلاً من ذوي الإعاقة البصرية والسمعية والذهنية والصعوبات التعليمية، فضلاً عن تجهيز وتأثيث فصلَيْ روضة استهدفا ١٧ طفلاً من ذوي الإعاقة البصرية والذهنية؛ وفي عام ٢٠١٢ نفذت

أنشطة التأهيل المجتمعي (community-based rehabilitation (CBR)) من خلال تنفيذ مشروعين استهدفا ٣٥٨ شخصاً: يهدف الأول إلى تحسين وتعزيز خدمات برنامج التأهيل المجتمعي القائم في قرية الفيوش بمحافظة لحج من خلال ترميم وتأثيث وتجهيز غرفة علاج طبيعي للأطفال في الوحدة الصحية بالقرية، وتزويد المشروع بوسائل تعليمية، فضلاً عن تدريب ١٥ من عاملات التأهيل في المسح والضعف البصري والمعالجة النطقية، في حين يهدف المشروع الثاني إلى توعية ٣٢ من أعضاء المجالس المحلية بمحافظة حضرموت حول الإعاقة والتنمية الشاملة.

٦٥- كما عمل الصندوق الاجتماعي للتنمية على دعم تطوير الاستراتيجية الوطنية للإعاقة حيث تم تطوير مسودة الاستراتيجية بالشراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وكذا الجهات الشريكة الأخرى من جهات حكومية ومنظمات مجتمع مدني إلا أنها لم تقر إلى الآن.

٦٦- وفي مجال التعليم فقد تمثلت الأنشطة التي نفذتها وزارة التربية والتعليم والمتعلقة بالأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بإعداد الاستراتيجية الوطنية للتربية الشاملة للأعوام (٢٠١٢-٢٠١٦) وجاري مناقشتها واعتمادها من الجهات القانونية. وتتمثل أهم أهدافها الرئيسية بما يلي:

- زيادة التحاق الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بالمدارس والتقليص من التسرب؛
- الإيفاء باحتياجات الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة وذلك من خلال السعي إلى إيجاد نظام تعليمي ذي جودة عالية؛
- بناء القدرات للعاملين في مجال توفير الخدمات لذوي الاحتياجات الخاصة في المدارس.

٦٧- وتستهدف الاستراتيجية المجموعات التالية:

- الأطفال ذوي الإعاقات البدنية؛
- الأطفال الذين يواجهون صعوبات في التعلم دون أسباب واضحة؛
- الأطفال الذين لا يستطيعون النهوض من أوضاعهم الصعبة (السلبية)؛
- الأطفال النازحين وأطفال الشوارع والأطفال الذين تنطبق عليهم معايير عمالة الأطفال؛
- الأطفال المبدعين؛
- أطفال الأقليات والمهمشين مجتمعياً.

٦٨- وفيما يتعلق بالبنية التحتية فقد قامت الوزارة بما يلي:

- إضافة (٣٨) فصلاً ملحقة بالمدارس موزعة على (٩) مدارس في (٨) مديريات؛
- بناء مدرسة متكاملة مع الملحقات لتعليم ذوي الإعاقة الذهنية في مديرية صاله محافظة تعز؛
- تجهيز (٦) غرف مصادر تعلم بشكل كلي؛
- تجهيز (١٤) غرفة مصادر تعلم بشكل جزئي.

٦٩- أما فيما يتعلق ببناء القدرات فقد تم تنفيذ ما يلي:

- تدريب (٣٠) اختصاصياً اجتماعياً في المدارس المستهدفة على كيفية التعامل مع ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة؛
- تدريب (٢٠) معلماً ومعلمة في المدارس المستهدفة على برنامج غرفة المصادر؛
- تدريب (٢٩) موجهاً وموجهة في مجال الإشراف التربوي على ذوي الاحتياجات الخاصة؛
- تدريب (٥٤٠) معلماً ومعلمة في مجالات ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة المختلفة (الإعاقة السمعية – الإعاقة البصرية – الإعاقة الذهنية) وكذا صعوبات التعلم؛
- إعداد مجموعة من الأدلة التدريبية النوعية وتدريب المدربين عليها وهي:
  - دليل التربية الشاملة والإدارة المدرسية والأخصائي؛
  - دليل تحسين أداء المعلم وطرق التعامل مع الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة؛
  - دليل صعوبات التعلم وغرف المصادر والملاحق.

٧٠- كما قامت وزارة التعليم الفني والتدريب المهني بما يلي:

- مسح حول مدى جاهزية المعاهد لاحتياجات ذوي الإعاقة؛
- تنفيذ دورات تدريبية لذوي الإعاقة؛
- العمل على تأهيل عدد من المعاهد لاحتياجات ذوي الإعاقة كمرحلة أولية تعمم بعدها على كافة المعاهد؛
- التوجه لتوفير مناهج وتجهيزات تتناسب مع قدرات ذوي الإعاقة.

٧١- وتقوم وزارة الإعلام عبر الوسائل الإعلامية المتاحة بتغطية الموضوعات المتعلقة بالأطفال ذوي الإعاقة ومن ضمنها حقوقهم في التعليم وذلك كما يلي:

- نشر ٣٧ موضوعاً في الصحافة الرسمية؛
- بث ٣٩ ساعة في القنوات التلفزيونية؛
- بث ٤٢ ساعة في المحطات الإذاعية.

٧٢- كما قامت المؤسسة العربية لحقوق الإنسان (منظمة مجتمع مدني) بتشكيل لجان مناصرة تعمل على دمج الأطفال ذوي الإعاقة في التعليم الأساسي في المدارس الحكومية والخاصة.

٧٣- وفيما يتعلق بتقييم لوضع الأطفال ذوي الإعاقة فيما يتعلق بوصولهم إلى الرعاية الصحية والتعليم والسكن لم تتوفر بيانات حول تنفيذ التقييم.

السؤال رقم ١٣- يرجى تقديم المعلومات حول الخطوات المتخذة لمعالجة تدهور الخدمات الصحية والدمار الذي حل بالمرافق الصحية بسبب الأزمة الأخيرة الحاصلة في ٢٠١١-٢٠١٢ في الدولة الطرف. ويرجى الإشارة إلى الإجراءات المتخذة لمعالجة الانخفاض في معدلات التحصين ضد الأمراض وتفاقم سوء التغذية في أوساط الأطفال وزيادة انتشار الأمراض المعدية مثل الحصبة. ويرجى كذلك الإشارة إلى الإجراءات المتخذة لمنع انتشار الأمراض المصاحبة لضعف الوصول إلى المياه والصرف الصحي في أوساط الأطفال وعلى الأخص أمراض الإسهال

٧٤- اتخذت وزارة الصحة العامة والسكان بعض الإجراءات أثناء الأزمة الأخيرة عبر تقديم التدخلات العاجلة والهادفة إلى تقديم حزمة الخدمات الصحية للمجتمعات المتضررة والمتأثرة وذلك بالتنسيق والشراكة مع شركاء التنمية الصحية. وفيما يلي ملخص للتدخلات:

- إعادة تأهيل معظم المرافق الصحية المتضررة وتوفير المعدات والتجهيزات والمستلزمات الطبية اللازمة لتلك المرافق وخاصة في المناطق المتضررة في محافظتي أبين وصعدة؛
- تحسين الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية وتوفير الخدمات الصحية وعلى الأخص المتعلقة بصحة الأم والوليد؛
- تنفيذ مسح تقييمي حول وفرة الخدمات الصحية وجاهزية المرافق الصحية والذي شمل المستشفيات والمراكز الصحية في عشر محافظات (أمانة العاصمة، عدن، تعز، أبين، صعدة، لحج، حجة، البيضاء، عمران، الجوف)، ولا تزال نتائج المسح في مرحلة تحليل البيانات؛
- بخصوص التحصين: التحصين الروتيني مستمر إلى جانب رفع الوعي بأهميته عبر جميع الوسائل الإعلامية إلى جانب الاستعانة بخطباء المساجد.

٧٥- دشنت اليمن حملة التحصين ضد مرض الحصبة خلال شهر نيسان/أبريل ٢٠١٣ فقد نفذت الوزارة خلال هذا العام ٢٠١٣ حملتين وطنيتين للتحصين ضد شلل الأطفال استهدفتا الأطفال دون سن الخامسة كما عززت الوزارة جميع الأنشطة المتعلقة بالترصد الوبائي وخاصة لحالات الشلل الرخو وذلك تحسباً من انتقال فيروس الشلل من دول القرن الأفريقي.

٧٦- بخصوص التغذية وفي إطار مكافحة سوء التغذية ومضاعفاته تم ما يلي:

- دشنت الوزارة حملة التحسيس والمناصرة الوطنية لمواجهة سوء التغذية خلال شهر نيسان/أبريل الماضي (malnutrition eradication sensitization and advocacy campaign)؛
- تم إنشاء مراكز التغذية للأطفال ضمن خدمات المرافق الصحية وذلك على شكل نوعين من الخدمات، النوع الأول يتضمن الخدمات التغذوية للأطفال في العيادات الخارجية (OTP - outpatient therapeutic program)، ويتضمن النوع الثاني الخدمات التغذوية للأطفال في قسم الرقود (TFC - therapeutic feeding center) وتعمل هذه المراكز على تقديم الخدمات العلاجية والوقائية لحالات سوء التغذية الحاد والوخيم مع التركيز على المناطق المتأثرة والمتضررة جراء الأحداث الماضية.

٧٧- في إطار مواجهة أمراض الإسهالات عملت الوزارة في العام الماضي على تدشين لقاح الفيروسات العجلية المضاد للإسهالات والذي سيسهم في خفض حالات الوفيات بين الأطفال دون الخامسة من العمر.

٧٨- كما تقوم الوزارة بتعزيز خدمات الرعاية الصحية المتكاملة لأمراض الطفولة وذلك عبر بناء قدرات الكادر وتوفير الأدلة العلاجية بالإضافة إلى توفير محاليل الإرواء والمحاليل الوريدية والمستلزمات الطبية والهادفة إلى معالجة أمراض الإسهالات والحد من مضاعفاتها.

السؤال رقم ١٤- يرجى تقديم المعلومات بشأن الإجراءات المتخذة لمعالجة التحديات التي تحول دون وصول الأطفال إلى التعليم، وعلى الأخص التحديات الناشئة عن حالات النزاع خلال عامي ٢٠١١-٢٠١٢، مثل إعادة بناء وإعادة تجهيز البنية التحتية. يرجى كذلك تقديم معلومات مفصلة حول تنفيذ ونتائج الاستراتيجية الوطنية لتعليم الفتاة

٧٩- حرصاً من وزارة التربية والتعليم على مواصلة الأطفال للتعليم في أثناء الكوارث تم إصدار القرار الوزاري رقم (١٣) لسنة ٢٠١٠ بتشكيل مجموعة التعليم في الطوارئ بقيادة الوزارة وبمشاركة شركاء التنمية وهم:

- منظمة إنقاذ الطفولة (Save the Children)؛
- منظمة اليونيسيف؛
- منظمة الإغاثة الدولية (Relief International).

٨٠- وتحددت مهمة اللجنة وضع السياسات التعليمية وتحديد الاحتياجات في حالات الطوارئ والاستجابة لها بشكل مشترك وبأسلوب منظم ومخطط. وتمثلت أبرز الأنشطة المنفذة في هذا المجال بما يلي:

- حصر الأضرار التي لحقت بالمنشآت التعليمية، ووضع خطة لترميمها وتجهيزها، والعمل على تنفيذها، حتى تكون صالحة لتقديم الخدمة التعليمية ووضع تقديرات التكلفة لإعادة التأهيل والترميم، وتوفير تجهيزات وأثاث بديل عما تم تدميره أو نهبه. ومن نتائج الحصر أن عدد المدارس المتأثرة من جراء الأحداث بلغ (٨١٠) مدارس، و(٢٠) مكتب تربية في (١٢) محافظة؛

- إعادة تأهيل وصيانة وترميم عدد (١٤٦) مدرسة ضمن المدارس المتضررة من الحرب علي الإرهاب في عدن، ولحج، وأبين بالإضافة إلى توفير عدد (٣٠ ٠٠٠) مقر مدرسي وتدخلات طارئة فيها.

٨١- كما عملت الوزارة على إعادة تشغيل المؤسسات التعليمية المتوقفة عن العمل بما يكفل انتظام الدراسة واستقرارها فيها حيث اتخذت حزمة واسعة من الإجراءات والأنشطة، والعمل على تعزيز التوجهات العامة نحو الوفاق والتصالح والشراكة والقبول بالآخر ونبذ ثقافة العنف والكراهية، من خلال الآتي:

- الالتقاء مع النقابات (التربوية/التعليمية)، التعميم إلى مكاتب التربية والتعليم لتعزيز هذا التوجه، إجراء مقابلة تلفزيونية، والتصريحات الصحفية، لتوصيل رسالة تربوية للمجتمع؛

- إصدار التعميم الوزاري رقم (٢٧٣) بتاريخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، الموجه للإخوة مديري مكاتب التربية والتعليم بالمحافظات وأمانة العاصمة، بشأن إنهاء كافة الإجراءات العقابية ضد العاملين في السلك التربوي بسبب الأحداث الأخيرة منذ تاريخ ١ آذار/مارس ٢٠١١؛

- عقد لقاء تشاوري للقيادات التربوية ومديري مكاتب التربية والتعليم بالمحافظات بتاريخ ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، تناول مجمل القضايا والأوضاع التربوية، بما فيها الآثار الناتجة عن الأزمة، وعكست نتائجه وتوصياته في إطار الخطة السنوية للوزارة لعام ٢٠١٢؛

- صرف فوارق العلاوات السنوية لجميع كوادر وزارة التربية والتعليم ومكاتبها بالمحافظات وأمانة العاصمة بموجب التعزيز المالي رقم (٤٩٤) بتاريخ ٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٢، من ٢٠٠٥-٢٠١٠ بمبلغ إجمالي (٨١٤ ٦٠٤ ٢٩٢ ٢) ريالاً؛

- توزيع الخيام والمقاعد والمستلزمات التعليمية والكتب الثقافية وأدوات الأنشطة الرياضية والألعاب ووسائل الترفية للأطفال في المناطق المتضررة، ودعم تنفيذ الأنشطة اللاصفية؛

- تنفيذ حملة العودة إلى المدرسة للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٢ حيث قامت الوزارة بتوزيع عدد (٦٣٩ ٠٩٥ ١) حقيبة مدرسية في (١٣) محافظة.

٨٢- وفي مجال الدعم النفسي والإرشاد التربوي للطلاب والطالبات والمعلمين والمعلمات، لتجاوز آثار الأحداث وإعادتهم إلى عمليتي التعليم والتعلم فقد تم تنفيذ دورات تدريبية متخصصة في مجال تقديم الدعم النفسي والإرشاد للمعلمين والمعلمات الذين يعملون في المدارس الواقعة في مناطق الأحداث، حيث تم بناء نموذج تدريبي، يراعي حاجات الفئات المستهدفة، بحيث يتم تنفيذ هذا النظام في جميع المناطق المتضررة ومن قبل جميع الشركاء، بما يوفر تدريب واحد للمعلمين والإدارة المدرسية والموجهين، ويجعل الوزارة قادرة على متابعة وتقييم التدريب. وقد استهدفت تلك الدورات عدد (٤٦٣ ٧) بلغ عدد الإناث (٧٦٩ ٢) وعدد الذكور (٦٩٤ ٤).

٨٣- كما قامت الوزارة ببناء قدرات المختصين في مجال التعليم أثناء الطوارئ وتتمثل أبرز الأنشطة في التالي:

- تدريب عدد ٣٣٤ معلماً ومعلمة على مخاطر الألغام؛
- تدريب عدد ١١٥ معلماً ومعلمة على البدائل الإيجابية؛
- تدريب ٤ مختصين في الوزارة في دورتين خارجيتين على المعايير الدنيا للتعليم في الطوارئ؛
- تنفيذ التدريب على المعايير الدنيا للتعليم في الطوارئ لعدد ٢٥٠ من المعنيين على المستوى المركزي والمحلي والمدارس؛
- تنفيذ حملات توعية لعدد (٣٨٠ ١٣) من الطلاب في المدارس ضد مخاطر الألغام.

٨٤- وفيما يتعلق بالمباني المدرسية المنفذة خلال عامي ٢٠١١-٢٠١٢ فقد بلغ عدد المشاريع التي تم تنفيذها خلال الفترة المذكورة (٣٦٧ ١) مشروعاً شملت بناء عدد (١٤٦ ٩) فصلاً دراسياً، موزعة كالتالي:

- بناء جديد عدد (٩٠٦ ٢) فصول دراسية لعام ٢٠١١، وعدد (٦٩١ ٢) لعام ٢٠١٢؛
- فصول التوسعة عدد (٥٥٥) فصلاً دراسياً لعام ٢٠١١، وعدد (٤١٣) لعام ٢٠١٢؛
- فصول إعادة التأهيل فبلغ عددها (١٥٩) فصلاً دراسياً لعام ٢٠١١، وعدد (٢٥) لعام ٢٠١٢؛
- ترميم (٦٠١) فصل دراسي لعام ٢٠١١، وعدد (٢١٨) لعام ٢٠١٢؛
- تنفيذ عدد (٢١٤) غرفة فنية لعام ٢٠١١، وعدد (١٣٤) لعام ٢٠١٢؛

- تنفيذ عدد (٢ ٠٦١) غرفة إدارية وخدمية لعام ٢٠١١، وعدد (٩٢٧) لعام ٢٠١٢؛
- عدد المرافق الصحية (١ ٣٦٣) مرفقاً صحياً لعام ٢٠١١، وعدد (١ ١١٨) لعام ٢٠١٢؛
- عدد الأسوار التي تم تنفيذها (٦٤) سوراً مدرسياً لعام ٢٠١١، وعدد (١٢٦) لعام ٢٠١٢.

٨٥- وفيما يتعلق بالأجهزة والوسائل التعليمية تم تنفيذ ما يلي:

- توفير أجهزة كمبيوتر مع توابعها عدد (٣١٠) أجهزة وتوزيعها على المدارس، مع أجهزة فاكس وآلات تصوير لعدد (٥٠) مديرية عامي ٢٠١١-٢٠١٢؛
- توفير معامل مبسطة لعدد (١٠٠) معمل مدرسي مبسط؛
- توفير عدد (٦٧ ٩٣٨) كتاباً للمكتبات لعدد (١٣٤) مدرسة.

٨٦- وفيما يخص المقاعد والتجهيزات المدرسية تم تنفيذ ما يلي:

- توفير وتوزيع عدد (١٦٠ ٠٠٠) مقعد مدرسي عام ٢٠١١، وعدد (٣٠ ٠٠٠) مقعد عام ٢٠١٢؛
- توفير أثاث وتجهيزات لعدد (٤٤) مدرسة ثانوية عام ٢٠١٢؛
- توفير إذاعات مدرسية لعدد من المدارس عام ٢٠١٢؛
- طباعة وتوزيع عدد (٥٥ ٤٦٩ ٥٤٥) كتاباً مدرسياً عام ٢٠١٠ وعدد (٦٤١ ١٧٨ ٧٢٦) كتاباً مدرسياً عام ٢٠١١ و(٧٤٢ ٢٧٧ ١٦٩) كتاباً مدرسياً عام ٢٠١٢.

٨٧- وفي هذا الإطار أيضاً قامت جمعية الإصلاح الاجتماعية الخيرية (منظمة مجتمع مدني) بتنفيذ الأنشطة التالية:

- ترميم (٤٠) مدرسة وإضافة دورات مياه وتهيئة ملاعب كرة قدم وتوفير أدوات اللعب والترفيه؛
- تجهيز ٥٧ غرفة مصادر تعلم؛
- تجهيز ٥٠ مكتبة مدرسية و٣٠ مكتبة فصلية (في الفصول الدراسية) في ٦ محافظات؛
- إبعاد عدد (٥ ٢٨٦) طفلاً من الفئة العمرية ٧-١٥ سنة من مواقع الأعمال الخطرة وإلحاقهم بالمدارس النظامية عن طريق تزويدهم بكافة المستلزمات المدرسية ومتابعتهم خلال فترة الدراسة وتوعية أهاليهم بأهمية بقائهم في المدارس؛

- إلحاق عدد (٣٤٥ ١) طفلاً، تتراوح أعمارهم بين ١٤-١٨ سنة، من الأطفال الأميين (الذين لم يسبق لهم الالتحاق بالتعليم) في فصول محو الأمية التي تم فتحها لذات الغرض.

٨٨- وفيما يتعلق بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتعليم الفتاة، تواصل وزارة التربية والتعليم مع شركاء التنمية تنفيذ الأنشطة المخطط لها في هذا المجال وفيما يلي بيانات ومؤشرات تفصيلية حول تنفيذ الاستراتيجية:

- زيادة عدد مدارس البنات من عدد (٠٧١ ١) عام ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلى عدد (١٤١ ١) عام ٢٠١١/٢٠١٢؛
- زيادة عدد الغرف الدراسية من عدد (٢٥٤ ١١٥) عام ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلى (٠٩٥ ١٢٨) عام ٢٠١١/٢٠١٢؛
- زيادة معدلات الالتحاق الصافي للفتيات بالمرحلة الأساسية (الصفوف (١-٩)) من (٦٧,٥ في المائة) عام ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلى (٧٢,٨ في المائة) عام ٢٠١١/٢٠١٢، وخفض فجوة النوع الصافي من (٠,٨٠) عام ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلى (٠,٨١) عام ٢٠١١/٢٠١٢؛
- زيادة معدلات الالتحاق الصافي للفتيات بالمرحلة الأساسية (الصفوف (١-٦)) من (٧٦,٣ في المائة) عام ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلى (٨٣,١ في المائة) عام ٢٠١١/٢٠١٢، وخفض فجوة النوع الصافي من (٠,٨٣) عام ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلى (٠,٨٤) عام ٢٠١١/٢٠١٢؛
- زيادة معدلات الالتحاق الصافي للفتيات بالمرحلة الثانوية (الصفوف (١٠-١٢)) من (١٨,٨ في المائة) عام ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلى (٢٢,٤ في المائة) عام ٢٠١١/٢٠١٢، وخفض فجوة النوع الصافي من (٠,٦٦) عام ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلى (٠,٨١) عام ٢٠١١/٢٠١٢؛
- زيادة عدد القوى الإدارية من الإناث من عدد (٨٦٩ ٧٠) عام ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلى عدد (٢٨٠ ٧٦) عام ٢٠١١/٢٠١٢؛
- زيادة المعلمات من عدد (٠٠٢ ٥٣) عام ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلى عدد (١٨٩ ٦٥) عام ٢٠١١/٢٠١٢.

٨٩- وبالإضافة إلى ما ذكر في الفقرة رقم (٧) من التقرير والمتعلقة بالإجراءات التي اتخذت للتخلص من المعتقدات الثقافية والتقليدية التي تساهم في استمرار التمييز ضد الفتيات فقد قامت الوزارة خلال الأعوام ٢٠١٠-٢٠١٢ بتنفيذ عدد من الأنشطة المتعلقة بتعليم الفتاة وخصوصاً في المناطق الأقل التحاقاً أهمها:

- تنفيذ دورات تدريبية لمعلمي الصفوف الأولى (١-٣) وموجهي الأخصائيين الاجتماعيين ووكلاء المدارس ورؤساء مجالس الآباء والأمهات بعدد (٥٠٠) متدرب من مديريات م/صعدة في مجال الدعم النفسي والتربوي؛
- توفير التغذية المدرسية؛
- توظيف المعلمات؛
- تأهيل معلمات الريف: تم تدريب وتأهيل عدد (٤٩٧) معلمة، وذلك في محافظات (البيضاء، حجة، الحديدة، ذمار، ريمة، الضالع، المحويت)، وتدريب عدد (٨٧٥) متدرباً ومتدربة، على مهارات الحاسوب الأساسية؛
- تنفيذ المبادرة المحلية لدعم تعليم الفتاة الممولة من الحكومة اليابانية في عدد (٥٩) مدرسة في (٣) مديريات بمحافظة تعز، إضافة إلى (٧٠) مدرسة في عدد (٧) مديريات بمحافظة ذمار؛
- تنفيذ مشروع التحسين الشامل للمدرسة في محافظتي حضرموت والمحويت لعدد (٦٠) مدرسة وتطوير قدرات الإدارات المدرسية فيها لعدد (٢٧٠) مشاركاً ومشاركة؛
- تنفيذ حملات توعوية في معظم المحافظات.

٩٠- كما قامت وزارة التعليم الفني والتدريب المهني في هذا المجال بعدد من الأنشطة أهمها:

- تم تعديل الاستراتيجية الوطنية للتعليم الفني لإضافة مكون خاص بالفتيات لتحفيز نسبة التحاقهن؛
- تعديل معايير القبول بالمعاهد لتكون أكثر مرونة لقبول الفتيات؛
- تم استحداث تخصصات جديدة جاذبة للفتيات؛
- تم إنشاء عدد من المعاهد الخاصة بالفتيات في بعض المناطق ذات الخصوصية الثقافية دعماً لرفع نسبة الملتحقات بالمعاهد؛
- تسعى الوزارة إلى تهيئة عدد من المعاهد لتتلاءم مع احتياجات الفتيات لتصبح جاذبة أكثر.

٩١- كما نفذت جمعية الإصلاح الاجتماعي الخيرية عبر مشروع "أكسس بلس" جملة من الأنشطة منها إلحاق عدد (٦٥٠) فتاة من الفئة العمرية ١٤-١٨ سنة ببرامج التدريب المهني المستجيبة لحاجات المجتمع.

السؤال رقم ١٥- يرجى تقديم المعلومات بشأن: (أ) وضع الأطفال النازحين؛ (ب) الأطفال المهاجرين؛ (ج) الأطفال في الشوارع، وبيان الإجراءات المحددة المتخذة لتوفير الحماية لأولئك الأطفال وكفالة وصولهم إلى التعليم وخدمات الرعاية الصحية.

(أ) **الأطفال النازحون**

٩٢- أجرت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل منتصف أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ تقييماً سريعاً في مخيم المزرق في محافظة حجة للتعرف على الآثار النفسية والاجتماعية عند الأطفال والأسر في المخيم، وأشارت النتائج إلى أن ارتفاع معدلات التعرض للعنف، وفقدان سبل العيش، والنزوح المتكرر، وانعدام الشعور بالأمان داخل المخيم مثلت أسباباً رئيسية للآثار النفسية عند المتضررين بمعدلات عالية.

٩٣- واستناداً إلى بعثات المراقبة الميدانية التي أجريت في الفترة بين كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٠ في عمران وحجة وصعدة، تمت الإشارة إلى معلومات تتصل بانتهاكات لحقوق الطفل وغيرها من الشؤون المتعلقة بحماية الأطفال ومنها العنف القائم على النوع الاجتماعي والقتل والهجمات على المدارس والمستشفيات، وفصل الأطفال عن أسرهم.

٩٤- وقامت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بتنفيذ مشروع الدعم النفسي والاجتماعي للأطفال المتضررين في المحافظات التي تواجد فيها الأطفال النازحون، وقد تضمن المشروع عدداً من البرامج والأنشطة، منها:

- تدريب وتأهيل فرق العمل بهدف حماية الطفل وتقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي من المحافظات (صعدة (٢٢)، حجة (٥)، عمران (٣)) كمرحلة أولى؛
- تدريب الفرق المساعدة من المحافظات ذاتها (صعدة (٤٥)، حجة (١٥)، عمران (١٥))؛
- تشكيل فرق عمل من النازحين المتطوعين للعمل في المشروع كنوع من إشراك أفراد المجتمعات النازحة في تقديم خدمات حماية الطفل وقد بلغ عدد المتطوعين العاملين في المشروع (١٦٠) شخصاً من الجنسين وعددهم من صعدة (٨٠) شخصاً ومن عمران (٤٠) شخصاً ومن حجة (٤٠) شخصاً؛
- تجهيز كل الإمكانات اللازمة لكل فريق في المحافظات؛
- تنفيذ ثلاث ورش تدريبية لعدد إجمالي (١٠٥) مشاركاً ومشاركة من كل المحافظات (صعدة، حجة، عمران) حول حماية الأطفال في الطوارئ استهدفت السلطات المحلية والجمعيات والمنظمات الأهلية وقيادة المخيمات وبعضاً من النازحين؛

٩٥- بعد أن تم تشكيل الفرق العاملة في تلك المحافظات كانت أهم الأنشطة الذي تم تنفيذها في مخيمات النازحين والتي استمرت منذ منتصف العام ٢٠٠٩ حتى وقتنا الحالي على النحو التالي:

- بناء قدرات الجهات الرسمية والمجتمعية: استهدف قيادات السلطات المحلية ورجال الأمن وإدارة المخيمات ومنظمات المجتمع المدني؛
- بناء قدرات النازحين والمتضررين: تنفيذ (٣) دورات تدريبيه للمتطوعين من النازحين على برامج حماية الأطفال في الطوارئ؛
- تقديم أنشطة الدعم النفسي والاجتماعي والأنشطة الترفيهية للأطفال واليافعين[٦] عبر الأماكن الآمنة، والمساحات الصديقة للأطفال في المناطق التالية:
  - محافظة صعدة: مخيمات النازحين في صعدة المدينة – حيدان – ساقين – مجز – سحار – منبه؛
  - محافظة عمران: عمران المدينة – ريدة – خمر – خيوان (حرف سفيان) – خارف – بير عايض (جبل عيال يزيد) – حمدة – شبيل – الضبر؛
  - محافظة حجة: مديرية حرض المزرق – بكيل المير – ميدي – عبس – مستبا.
- رصد الانتهاكات وإحالتها ومناصرة قضايا الأطفال والأسر الذين بحاجة لخدمات الحماية عبر زيارة الأسر النازحة من قبل المتطوعين والمرشدين، والجدول رقم (٦) يبين عدد الحالات التي تم رصدها[٧]؛
- إشراك المجتمعات النازحة في حماية الأطفال من خلال تنظيم لجان أهلية من النازحين في المخيمات على مستوى المربعات والمخيم؛
- تشكيل فرق متنقلة لتنفيذ برامج الحماية والدعم النفسي للنازحين خارج المخيمات بالإضافة إلى تنفيذ أنشطة توعوية تناولت القضايا التالية:
  - المخاطر التي قد يتعرض لها الأطفال وأسبابها وكيفية مواجهتها بما في ذلك العنف، والاستغلال، ومخاطر الألغام، وحماية الطفل في الطوارئ؛
  - حقوق الأطفال؛
  - أهمية التعليم؛
  - أهمية النظافة؛
  - أهمية الحصول على شهادة الميلاد للأطفال.

(٦) مرفق الجداول (٣) و(٤) و(٥): تبين الاستفادة من خدمات وأنشطة حماية الطفل والدعم النفسي والاجتماعي خلال الفترة (كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠) في محافظات (عمران – صعدة – حجة).

(٧) مرفق الجدول رقم (٦) الذي يبين عدد الحالات التي تم رصدها.

٩٦- كما قامت وزارة التربية والتعليم في هذا المجال بتوفير المناهج الدراسية وبناء المدارس المؤقتة (خيام) وتجهيزها بالمستلزمات المدرسية، وتوزيع المواد التدريسية التي يحتاجها التلاميذ/الطلاب النازحين إضافة إلى مواد غذائية وعينية أخرى، كما نفذت برامج تدريبية في مجال الدعم النفسي والإرشادي، وبحسب بيانات العام ٢٠١٠/٢٠١١ فقد بلغ عدد التلاميذ/الطلاب النازحين الملتحقين بالمدارس نحو (١٠ ٣٤١) طالباً وطالبة، منهم إناث (٤ ١٣٦)، يتوزعون بحسب المرحلة التعليمية إلى عدد (٩ ٤٩٥) تلميذاً وتلميذة بالتعليم الأساسي، منهم إناث عدد (٣ ٨٦٠) تلميذة، أما الملتحقين في التعليم الثانوي فبلغ عددهم نحو (٥٤٦) طالباً وطالبة منهم إناث عدد (٢٧٦) طالبة، ومن المتوقع ارتفاع العدد إلى أضعاف نظراً للحرب التي تشنها الدولة على تنظيم القاعدة.

٩٧- أنشأت مبادرة حماية الأطفال واليافعين التابعة لأمانة العاصمة صنعاء منذ الأشهر الأولى لعام ٢٠١١ مساحات صديقة للأطفال في العديد من مناطق التراع في حوالي (٤٠) مدرسة، وأربع منظمات مجتمع مدني قدمت المساحات الأنشطة المختلفة التعليمية والترفيهية.

٩٨- نفذ اتحاد نساء اليمن (منظمة مجتمع مدني) عدداً من الأنشطة في هذا المجال أهمها:

- مساعدة الأسر ذوات الدخل المحدود من النازحين والفقراء والمساكين في مديرية صعدة بهدف محاولة التخفيف من التسرب من التعليم وبلغ عدد المستفيدين (٣٠) طفلاً وطفلة؛
- دفع الرسوم المدرسية وشراء الزى والمستلزمات الدراسية مثل الحقيبة والدفاتر والأقلام؛
- دفع أجور المواصلات للطالبات من أجل إكمال تعليمهن ومنع تسريبهن من المدرسة؛
- تقديم خدمات التعليم والدعم النفسي عن طريق اللعب للأطفال النازحين من محافظة أبين من خلال المساحات الآمنة الصديقة حيث استفاد حوالي ٢ ٠٠٠ طفل وطفلة.

٩٩- نفذت جمعية الإصلاح الاجتماعي الخيرية الأنشطة التالية:

- مشروع إعادة إعمار محافظة أبين حيث تم بناء (١٢٩) وحدة سكنية بدعم من قطر الخيرية في مدينة زنجبار، وكذا بناء (٧٩) وحدة سكنية في منطقتي لودر وجعار بدعم من القطاع الخاص، كما قامت الجمعية بتوزيع مساعدات مالية بقيمة (٦٠) دولاراً أمريكياً لعدد (٢٥٠) أسرة نازحة من أبين ولمدة (٣) أشهر بدعم من الوكالة الأمريكية للتنمية؛
- حفر (٧) آبار مياه للشرب في محافظة أبين؛
- توزيع مواد إيوائية لعدد (٧٥٠) أسرة نازحة من أبين وكذا توزيع (٩٠٠) رأس غنم لنازحي أبين في م/عدن؛
- توزيع (٦٠٠) حزمة مواد نظافة لعدد ٦٠٠ أسرة نازحة من أبين في م/عدن؛

- تأهيل (٥) مدارس في محافظتي أبين وعدن بتوفير معامل كمبيوتر وألعاب وتوزيع (٣ ٠٠٠) كرسي دراسي و(٢٧) مكيفاً و(٢٠) مكتبة مدرسية و(١٠) ثلاجات تبريد ماء و(٩) إذاعات مدرسية بدعم من الوكالة السويسرية للتنمية؛
- تأهيل (٥) مدارس في م/عمران وتزويدها بمعامل كمبيوتر بدعم من الصندوق الكندي لدعم المبادرات المحلية.

(ب) الأطفال المهاجرون

١٠٠- قامت الحكومة ممثلة بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بإضافة قسم خاص باستقبال الأطفال المهاجرين من القرن الأفريقي ضمن خدمات مركز حماية الأطفال في منطقة حرض الواقعة على الحدود اليمنية السعودية بالدعم والتنسيق مع منظمة اليونيسيف والشراكة مع منظمة انترسوس الإيطالية حيث تم استقبال عدد (٣٧٢) طفلاً خلال الأعوام ٢٠١٠-٢٠١٣ من جنسيات إثيوبية وسودانية وتشادية، وبعد تقديم الرعاية اللازمة لهم وإعادة تأهيلهم نفسياً يتم التنسيق لترحيلهم إلى بلدانهم بالتنسيق مع المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومصلحة الهجرة والجوازات.

(ج) الأطفال في الشوارع

١٠١- تم خلال الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ تنفيذ عدد من الأنشطة الهادفة إلى حماية وتأهيل أطفال الشوارع من قبل مراكز الطفولة الآمنة في أربع محافظات (صنعاء - تعز - الحديدة - عدن) وتقدم تلك المراكز للأطفال خدمات الرعاية الاجتماعية والتأهيل النفسي والاجتماعي وإعادة الإدماج الاجتماعي، وتبين الجداول (٧) و(٨) و(٩) خدمات الرعاية والحماية والتأهيل في الجانب النفسي والاجتماعي والنفسي والثقافي والتعليمي والمهني، وعدد المستفيدين من تلك الخدمات للأعوام ٢٠١٠، ٢٠١١، ٢٠١٢[٨].

١٠٢- كما تبين الجداول (١٠) و(١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤) و(١٥) و(١٦) عدد الأطفال المستفيدين من مراكز الطفولة الآمنة (الذين تم استقبالهم، المتواجدين، المستفيدين من الخدمات النهارية، الذين تم دمجهم، الملتحقين بالدراسة، المتسربين، المستفيدين من الرعاية اللاحقة)[٩].

١٠٣- كما قامت مبادرة حماية الأطفال واليافعين التابعة منذ عام ٢٠١١ ومن خلال المساحات الصديقة للأطفال التي أنشأتها بتنفيذ أنشطة تعليمية وترفيهية استهدفت هذه الفئة من الأطفال في المناطق التي توجد فيها تلك المساحات، بالإضافة إلى قيام المبادرة ومن خلال

(٨) مرفق الجداول (٧) و(٨) و(٩): خدمات الرعاية والحماية والتأهيل في الجانب النفسي والاجتماعي والنفسي والثقافي والتعليمي والمهني، وعدد المستفيدين من تلك الخدمات للأعوام ٢٠١٠، ٢٠١١، ٢٠١٢.

(٩) مرفق الجداول من (١٠) إلى (١٦) التي تبين عدد المستفيدين من مراكز الطفولة الآمنة.

مشروع المتسربين من التعليم الذي تنفذه باستهداف أطفال من الفئات المهمشة والأطفال العاملين والمتسولين.

السؤال رقم ١٦- يرجى تقديم المعلومات حول مدى انتشار عمالة الأطفال في الدولة الطرف وكذلك الإجراءات المتخذة لرفع الحد الأدنى لسن الأطفال العاملين، كما يرجى كذلك تقديم المعلومات التفصيلية حول مستوى تنفيذ وإنجازات البرامج الهادفة لحماية الأطفال من أسوأ أشكال عمالة الأطفال المذكورة في الفقرة ٥٠٢ من التقرير

١٠٤- الوضع الراهن لعمالة الأطفال والذين تتراوح أعمارهم بين ٥ و١٧ سنة المنخرطين في سوق العمل يقدر بـ ٠٠٠ ٦١٤ ١ طفل. ويمثل هذا الرقم ٢١ في المائة من عدد الأطفال في نفس الفئة العمرية. ويزداد انتشار عمالة الأطفال مع ارتفاع السن، ففيما ١١ في المائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٥ و١١ عاماً يعملون، يزداد هذا الرقم إلى ٢٨,٥ في المائة بين الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٢ و١٤ عاماً ويرتفع أكثر إلى ٣٩,١ في المائة في أوساط الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٧ عاماً.

١٠٥- وإذا ما تم أخذ الأطفال الباحثين عن عمل بعين الاعتبار (نشير إلى أن حالة البطالة فقط للأطفال الأكبر سناً)، يزداد عدد الأطفال النشطين على المستوى الاقتصادي إلى ٠٠٠ ٦٣٤ ١ طفل. وتقدر نسبة المشاركة في القوى العاملة في صفوف الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٧ عاماً بـ ٤٠,٤ في المائة (تقوم نسبة المشاركة في القوى العاملة على مجموع العاملين والعاطلين عن العمل مقسوماً على عدد السكان في سن العمل وهي تساوي معدل العمل للأطفال الأصغر سناً). (المصدر: من نتائج المسح الوطني حول عمل الأطفال للعام ٢٠١٠ - الأطفال العاملون في الجمهورية اليمنية).

١٠٦- وفيما يخص رفع السن الأدنى للأطفال العاملين فقد تضمنت ذلك اللائحة الخاصة بتحديد الأعمال المحظورة والأعمال المسموح بها للأطفال دون سن ١٨ سنة حسب القرار الوزاري رقم (١١) لسنة ٢٠١٣ الصادر من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل.

١٠٧- نفذت وحدة مكافحة عمل الأطفال خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٢ العديد من الأنشطة والبرامج التي تهدف إلى حماية الأطفال من أسوء أشكال عمالة الأطفال وأهمها على النحو التالي:

- إعادة تأهيل العاملين في نظام مراقبة عمل الأطفال في الاصطياد في محافظة عدن لتمكينهم من تنفيذ النزولات الميدانية وتفعيل نظام المراقبة؛
- القيام بحملة توعية بخطورة التسرب الدراسي وأضرار عمل الأطفال؛
- عقدت العديد من اللقاءات والندوات الإعلامية الهادفة إلى وضع الحلول لمشاكل عمل الأطفال في الظروف الصعبة؛

- احتفلت محافظة عدن باليوم العالمي لمناهضة عمل الأطفال وتم استهداف الأطفال العاملين في الاصطياد كما تم استهداف الأطفال العاملين في الزراعة في مديرية ماوية محافظة تعز؛
- قامت وزارة الإعلام بتنفيذ برامج هادفة توعوية بالتنسيق مع الوحدة، وبلغ خلال عامي ٢٠١٠-٢٠١٢ ما تم بثه في التلفزيون ٣٠ ساعة وفي الإذاعة ٢٤ ساعة؛
- نفذت جمعية الإصلاح الاجتماعي الخيرية (منظمة مجتمع مدني) عبر مشروع "أكسس بلس" جملة من الأنشطة أهمها:
  - إبعاد عدد (٢٨٦ ٥) طفلاً من الفئة العمرية ٧-١٥ سنة من مواقع الأعمال الخطرة وإلحاقهم بالمدارس النظامية عن طريق تزويدهم بكافة المستلزمات المدرسية ومتابعتهم خلال فترة الدراسة وتوعية أهاليهم بأهمية بقائهم في المدارس؛
  - تدريب عدد (٩٥) من الخطباء والمرشدين والمرشدات حول مخاطر عمالة الأطفال وتهريبهم وحول حقوق الطفل وأهمية التعليم؛
  - تنفيذ أربع دورات تدريبية لعدد (٨٠) شخصاً من الإعلاميين حول مكافحة ظاهرة عمل الأطفال وحقوق الطفل في أربع محافظات (حجة، تعز، الحديدة، عدن).

السؤال رقم ١٧- يرجى تقديم المعلومات المتعلقة بالإجراءات المتخذة لمعالجة تهريب الأطفال في اليمن إلى الدول المجاورة لأغراض الاستغلال في العمل وبيع الأعضاء وكذلك استخدام الفتيات اليمنيات للاستغلال الجنسي تحت مسمى "الزواج السياحي". ويرجى كذلك تقديم المعلومات حول التقدم المحرز في تنفيذ توصيات اللجنة فيما يتعلق بتنفيذ البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (CRC/C/OPSC/YEM/CO/1).

١٠٨- في إطار تنفيذ الخطة الوطنية لمكافحة تهريب الأطفال التي أقرها مجلس الوزراء في آذار/مارس ٢٠٠٩ وبمساعدة خبرات دولية ووطنية وبمشاركة كافة الجهات ذات العلاقة تم تنفيذ العديد من البرامج والأنشطة التي كان لها الأثر الملموس في انخفاض عدد الأطفال ضحايا التهريب ومن أبرز الأنشطة المنفذة في هذا الخصوص ما يلي بيانه.

١٠٩- جرى تنفيذ البرنامج التقييمي الذي تضمن:

- دراسة تقييمية لبرنامج مكافحة تهريب الأطفال؛
- دراسة حركة الأطفال عبر الحدود الدولية؛
- تدريب مدربين في مجال مكافحة تهريب الأطفال؛
- مراجعة وتطوير الخطة الوطنية لمكافحة تهريب الأطفال؛

- مراجعة وتطوير اللوائح التنظيمية لمراكز استقبال الأطفال ضحايا التهريب، وتطوير آلية عمل اللجنة الفنية لمكافحة تهريب الأطفال.

١١٠- تواصل تنفيذ أنشطة الدعم النفسي للأطفال ضحايا التهريب خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢ حيث تم استقبال عدد (٢ ٤٠٨) طفلاً، ويبين الجدول رقم (١٧) عدد الأطفال ضحايا التهريب والمستفيدين من خدمات الدعم النفسي التي يقدمها المركزان في حرض وصنعاء لكل عام[١٠].

١١١- كما تم تنفيذ عدد من الأنشطة التوعوية والتدريبية منها:

- قيام وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالتعاون مع الاتحاد العام لنقابات عمال الجمهورية والنقابة العامة للنقل بتنفيذ حملات توعية لعدد (١ ١٦٠) سائقاً لسيارات نقل الركاب بين المحافظات (الحديدة، وصنعاء، وصعدة، وحجة، وتعز، وذمار، وإب)، بهدف إكسابهم المعارف اللازمة عن مخاطر تهريب الأطفال، والعقوبات القانونية المتعلقة بها، وتحفيزهم للمشاركة في برامج الحد من المشكلة؛
- قيام الوزارة بتنفيذ حملات توعية عام ٢٠٠٩ حول مخاطر تهريب وعمل الأطفال، والعنف ضد الأطفال، والزواج المبكر للفتيات استهدفت أكثر من (٣ ٠٠٠) أسرة تضم (٦ ٠٠٠) طفل من النازحين جراء الحرب في مخيمات (صعدة - عمران - حجة)؛
- طبع أكثر من (٣٠ ٠٠٠) مطبوعة تثقيفية للتوعية حول مشكلة تهريب الأطفال، وتوزيعها لأعضاء المجتمع المحلي، وسائقي السيارات في محافظات (صنعاء - تعز - حجة - الحديدة - المحويت - ذمار - إب) وهي المحافظات الأكثر فرزاً للأطفال ضحايا التهريب.

١١٢- قامت مؤسسة شوذب للطفولة (منظمة مجتمع مدني) عام ٢٠٠٩ بالتوعية بمخاطر تهريب الأطفال من جزر وأرصفة الشوارع بالتعاون مع مصلحة خفر السواحل والسفارة الأمريكية في عدد من المحافظات.

١١٣- كما نفذت في العامين ٢٠١١-٢٠١٢ العديد من حملات التوعية في المديريات الواقعة في الشريط الحدودي حول مخاطر تهريب الأطفال في كثير من المحافظات وخصوصاً محافظات (صعدة - حجة - عمران - إب)، وقد وزع خلال تلك الحملات مواد توعوية ومنشورات ومواد تعريفية تتعلق بحقوق الطفل والزواج المبكر، وعمل الأطفال.

١١٤- خلال عام ٢٠٠٩ قامت جمعية الإصلاح الاجتماعي الخيرية (منظمة مجتمع مدني) من خلال برنامج "أكسس بلس" بإلحاق عدد (٤٥٠) طفلاً من الأطفال ضحايا التهريب بالمدارس النظامية في محافظة حجة.

(١٠) يبين الجدول رقم (١٧) عدد الأطفال ضحايا التهريب والمستفيدين من خدمات الدعم النفسي التي يقدمها المركزان.

١١٥- كما قامت الجمعية الخيرية السنوية - عدن بتقديم خدمات للأطفال ضحايا الاتجار بالبشر حيث استقبلت عدد (١٠٠) طفل منهم (٤٠) طفلاً متواجدون في مركز الطفولة الآمنة عدن، وعدد الذكور المستفيدين من الخدمات (٣٠) طفلاً والإناث (٣٠) طفلة، وقامت الجمعية بإعادة (١٥) طفلاً إلى أسرهم وإلحاق (١٠٠) طفل بالمدارس، كما استفاد من الرعاية اللاحقة (٧٠) طفلاً وطفلة، واستخراج شهادات ميلاد لعدد (٧٠) طفلاً وطفلة، وكان عدد الأطفال المستفيدين من الكراسي المتحركة (٦٢) طفلاً، وبلغ عدد الأطفال المستفيدين من كسوة العيد (١٠٠) طفل وطفلة، وكذلك استفاد عدد (١٠٠) طفل وطفلة من المستلزمات المدرسية.

١١٦- قيام المجلس الأعلى للأمومة والطفولة بالتعاون مع وزارة الإعلام خلال عام ٢٠٠٩ بتنفيذ أربع دورات تدريبية لعدد (١٠٠) من الإعلاميين المتخصصين حول مكافحة مشكلة تهريب الأطفال في أربع محافظات (صنعاء، حجة، الحديدة، المحويت).

١١٧- نفذت جمعية الإصلاح الاجتماعي الخيرية عدداً من الدورات التدريبية منها: دورة تدريبية لعدد (١٢٠) معلماً من محافظات (حجة، تعز، الحديدة، عدن) حول تدريب الأطفال علي المهارات الحياتية مثل حل المشكلات ومهارات الاتصال والتعلم باللعب.

١١٨- تم تنفيذ أربع دورات تدريبية لعدد (٨٠) شخصاً من الإعلاميين حول مكافحة ظاهرة تهريب الأطفال وحقوق الطفل في أربع محافظات (حجة، تعز، الحديدة، عدن).

١١٩- وجرى تدريب عدد (٩٥) من الخطباء والمرشدين والمرشدات حول مخاطر عمالة الأطفال وتهريبهم وحول حقوق الطفل وأهمية التعليم.

١٢٠- وجرى كذلك تدريب عدد (١١٠) من متطوعي المشروع في مجال البحث عن الأطفال المستهدفين وإدارة حملات التوعية والتشبيك.

١٢١- وتم تأهيل الكادر العامل مع الأطفال في مركز حرض بالتنسيق مع مكتب وزارة الشؤون في محافظة حجة.

السؤال ١٨- يرجى التعليق على المعلومات التي تشير إلى أن الأطفال يتعرضون لخطر الحكم بالإعدام في الدولة الطرف. ويرجى كذلك التعليق على التقارير التي تشير إلى أن بعض الأفراد قد تم الحكم عليهم بالإعدام أو تم إعدامهم بالرغم من أنهم كانوا دون سن ١٨ عاماً في وقت ارتكاب الجرائم المدانين بها. ويرجى تقديم البيانات بشأن عدد الأطفال المحكوم عليهم بالإعدام.

١٢٢- حسب الإحصائيات من مكتب النائب العام فإن عدد الأطفال المحكوم عليهم بالإعدام يبلغ (٢١) طفلاً وتشير معلومات بعض منظمات مجتمع مدني إلى أنه تم إعدام طفلين كان سنهما عند ارتكاب الجريمة دون سن ١٨ سنة.

١٢٣- تتمثل الإشكالية الحقيقة في هذا الموضوع فيما يلي:

- عدم وجود شهادات ميلاد تبين أعمار الأطفال عند ارتكابهم الجرائم، وتدني مستوى الوعي المجتمعي في أهمية قيد وتسجيل المواليد؛
- قلة وجود الأطباء المتخصصين في الطب الشرعي وخاصة في عملية تحديد السن للطفل الحدث؛
- التلاعب في تقدير أعمار الأطفال.

١٢٤- ولتفادي هذه الإشكاليات وخاصة في عملية تحديد السن فقد بُذلت جهود كبيرة من قبل الجهات الحكومية وغير الحكومية نلخص أهمها في ما يلي:

- صدور توجيه من رئيس الجمهورية إلى رئيس المجلس الأعلى للقضاء بإعادة النظر في قضايا الأشخاص المعرضين لعقوبة الإعدام حسب هيئة التنسيق للمنظمات غير الحكومية لرعاية حقوق الطفل[(١١)]؛
- صدور قرار وزير العدل بخصوص إنشاء لجنة فنية متخصصة للطب الشرعي؛
- تقوم اللجنة المذكورة بالكشف والفحص الطبي للأطفال الأحداث الذين صدرت في حقهم أحكام بالإعدام؛
- عقدت اللجنة دورة تدريبية لعدد (١١) طبيباً في مجال الطب الشرعي وخصوصاً تحديد سن الأطفال؛
- قيام اللجنة بمراجعة دليل (خطة وتعليمات الأطباء والعاملين الصحيين حول التعرف على حالات العنف والإساءة ضد الأطفال والنساء وكبار السن وتحديد سن الطفل)، وسيتم تدريب عدد من الأطباء عليه خلال الفترة القادمة؛
- قامت عدد من الجهات الحكومية وغير الحكومية منها (المجلس الأعلى للأمومة والطفولة، وزارة حقوق الإنسان، وزارة العدل، هيئة التنسيق للمنظمات غير الحكومية لرعاية حقوق الطفل، منظمة اليونيسيف، مفوضية الاتحاد الأوروبي) بعقد لقاءات واجتماعات مكثفة مع رئيس المجلس الأعلى للقضاء، رئيس المحكمة العليا، والنائب العام لإيقاف تنفيذ أحكام الإعدام ضد المشكوك في سنهم عند ارتكاب الجريمة.

١٢٥- كما قامت هيئة التنسيق للمنظمات غير الحكومية لرعاية حقوق الطفل (منظمة مجتمع مدني) بتنفيذ مشروع تعزيز أنظمة عدالة الأحداث المعرضين لعقوبة الإعدام في (١٥) محافظة بدعم وتمويل الاتحاد الأوروبي ومنظمه اليونيسيف منذ العام ٢٠١٠. ومن أنشطة هذا المشروع ما يلي:

(١١) مرفق نسخة من توجيه رئيس الجمهورية لرئيس المجلس الأعلى للقضاء.

- تكوين دائرة عون قضائي وقانوني وتشكيل فريق محامين مكون من ٣٣ محامياً في ١٢ محافظة للترافع في قضايا الأطفال الأحداث وخاصة المعرضون لعقوبة الإعدام؛
- تقديم العون القضائي والدفاع وصل في العام ٢٠١٢ لعدد ٢٥٠ قضية للأحداث المعرضين لعقوبة الإعدام أو سجن مدى الحياة في عشر محافظات؛
- إنشاء وتنفيذ وحدة رصد إلكترونية ومتابعة عن الأحداث المعرضين لعقوبة الإعدام؛
- النزول الميداني من قبل اللجان المجتمعية لدور الرعاية والسجون ومراكز الاحتجاز لمتابعة ورصد الحالات وحصر مراكز التوقيف في ١٥ محافظة؛
- تنظيم حملة مناصرة وطنية من أجل تطهير السجون من الأحداث تحت شعار "نعم لسجون خالية من الأطفال"؛
- طباعة ونشر عدد (٠٠٠ ٥) بوستر و(٠٠٠ ٣) مطوية خاصة بالأحداث للحشد والمناصرة والتأييد لإخلاء السجون من الأحداث والأطفال في نزاع مع القانون، وتم نشرها في المحافظات؛
- بناء القدرات والتدريب والتأهيل لقيادات المجالس المحلية ومنظمات المجتمع المدني في ست محافظات حول مفهوم تعزيز دور المجتمع المحلي في حماية الأطفال من الجريمة والعقوبات اللاإنسانية.

الجزء الثاني

يتضمن هذا الجزء رداً على دعوة اللجنة لليمن لأن تقدم باختصار معلومات محدثة (ثلاث صفحات بحد أقصى) لما تم ذكره في تقريرها فيما يتعلق بما يلي:

(أ) القوانين الجديدة واللوائح المتعلقة بها؛

(ب) المؤسسات الجديدة (ومسؤولياتها) أو الإصلاحات المؤسسية؛

(ج) السياسات والبرامج وخطط العمل الصادرة حديثاً ومجالها وتمويلها؛

(د) المصادقات الأخيرة على الوثائق المتعلقة بحقوق الإنسان.

(أ) القوانين الجديدة واللوائح والقرارات

١٢٦- إضافة إلى ما ذكر في الرد على الاستفسار رقم (٥) من هذا التقرير صدر ما يلي:

١- قانون رقم (٢) لسنة ٢٠١٠ بتعديل بعض مواد القانون رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٢ بشأن المرافعات والتنفيذ المدني.

٢- قانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢ بشأن الحق في الحصول على المعلومات.

قرارات رئيس الجمهورية

عامي ٢٠١١-٢٠١٢

١- القرار الرئاسي رقم (٢٩) لعام ٢٠١١ تشكيل لجنة الشؤون العسكرية وتحقيق الأمن والاستقرار في اليمن.

٢- قرار رئيس الجمهورية القائد الأعلى للقوات المسلحة رقم (١٠٤) لسنة ٢٠١٢ بشأن المكونات الرئيسية للهيكل التنظيمي للقوات المسلحة.

٣- قرار رئيس الجمهورية رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢ بتشكيل لجنة الاتصال المسؤولة بالتواصل مع الأطراف المعنية للمشاركة في مؤتمر الحوار الوطني.

٤- قرار رئيس الجمهورية رقم (٣٠) لعام ٢٠١٢ بشأن تشكيل اللجنة الفنية للتحضير لمؤتمر الحوار الوطني.

٥- قرار رئيس الجمهورية رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٢، بتعيين رئيس لمجلس القضاء الأعلى بناءً على تعديل نص المادة (١٠٤) بفصل منصب رئيس مجلس القضاء الأعلى عن رئيس المحكمة العليا.

٦- قرار جمهوري رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٢ قضى بتعيين امرأة كمستشارة لشؤون المرأة ويعد هذا القرار الأول من نوعه في تاريخ اليمن.

٧- قرار جمهوري رقم (١٠١) لسنة ٢٠١٢ بإنشاء صندوق إعادة إعمار المناطق المتضررة جراء أعمال التخريب والإرهاب بمحافظة أبين.

٨- قرار رئيس الجمهورية رقم (١٤٠) لسنة ٢٠١٢ بالموافقة على إنشاء لجنة وطنية مستقلة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت خلال عام ٢٠١١.

عام ٢٠١٣

٩- قرار رئيس الجمهورية رقم (١٠) لسنة ٢٠١٣ بشأن النظام الداخلي لمؤتمر الحوار الوطني الشامل "ضوابط الحوار".

١٠- قرار رئيس الجمهورية رقم (١١) لسنة ٢٠١٣ بتشكيل مؤتمر الحوار الوطني الشامل.

١١- قرار جمهوري رقم (١٧٨) لسنة ٢٠١٣ بإنشاء صندوق رعاية أسر شهداء وجرحى ثورة ١١ شباط/فبراير ٢٠١١ الشبابية الشعبية السلمية والحراك السلمي في المحافظات الجنوبية.

١٢- قرار جمهوري رقم (١٩١) لسنة ٢٠١٣ بإنشاء صندوق جبر الضرر لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان ومعالجة أوضاع جرحى وشهداء حرب ١٩٩٤ وحروب صعدة ورعاية أسرهم.

قرارات مجلس الوزراء

عام ٢٠٠٩

١- قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٧) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنفيذ توصيات مجلس حقوق الإنسان على تقرير الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان أيار/مايو - أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

عام ٢٠١١

٢- قرار مجلس الوزراء رقم (٩٤) لسنة ٢٠١١ بالموافقة على الآلية التنفيذية لاستيعاب نسبة (٢٥ في المائة) من إجمالي المسجلين لدى الخدمة المدنية لطلب العمل حتى عام ٢٠١٠.

٣- قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٨) لسنة ٢٠١١، بشان تنفيذ توصيات اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

عام ٢٠١٢

٤- قرار مجلس الوزراء رقم (٤) لعام ٢٠١٢، بتشكيل لجنة وزارية لتقديم تصور حول تشكيل لجنة تحقيق مستقلة تتماشى مع المعايير الدولية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان.

٥- قرار مجلس الوزراء رقم (١٣) لعام ٢٠١٢ بشأن تشكيل لجنة وزارية تتولى إعداد مشروع قانون العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية.

٦- قرار مجلس الوزراء رقم (١٤) لعام ٢٠١٢، بشأن الموافقة على فتح مكتب للمفوضية السامية لحقوق الإنسان في بلادنا.

٧- قرار مجلس الوزراء رقم (٣٥) لعام ٢٠١٢، بشأن إعداد مشروع قانون لإنشاء هيئة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان.

٨- قرار مجلس الوزراء رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٢ الذي شُكلت بموجبه لجنة وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر.

٩- قرار مجلس الوزراء رقم (١٠٨) لعام ٢٠١٢، بشأن إطلاق جميع معتقلي الرأي لعام ٢٠١١.

١٠- قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٧) لسنة ٢٠١٢، بشان الإجراءات التنفيذية لتوصيات مجلس حقوق الإنسان في الدورة (١٩) بتاريخ ٢١ آذار/مارس ٢٠١٢، وتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الصادرة في آذار/مارس ٢٠١٢.

١١- قرار مجلس الوزراء رقم (١٣٨) لسنة ٢٠١٢، بشان الموافقة مبدئياً على تشكيل لجنة التحقيقات في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان.

١٢- قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٢) لعام ٢٠١٢ بشأن الموافقة على التزامات باريس لحماية الأطفال من التجنيد غير المشروع أو استغلالهم من قبل القوات أو المجموعات المسلحة.

عام ٢٠١٣

١٣- أمر مجلس الوزراء رقم (١) لعام ٢٠١٣ الخاص بمراجعة مستوى تنفيذ اليمن لالتزاماتها بإنهاء ظاهرة استغلال الأطفال.

١٤- أمر مجلس الوزراء رقم (٧) لعام ٢٠١٣ بشأن تعديل أمر مجلس الوزراء رقم (٣١) لعام ٢٠١٢ الخاص بحصر جرحى الأحداث التي مرت بها بلادنا خلال عامي ٢٠١١-٢٠١٢.

١٥- أمر مجلس الوزراء رقم (١٠) لعام ٢٠١٣ بشأن معالجة جرحى أحداث عامي ٢٠١١-٢٠١٢.

١٦- أمر مجلس الوزراء رقم (٣٨) لعام ٢٠١٣ لدراسة إمكانية تخصيص مستشفى حكومي لمعالجة جرحى ثورة ١١ شباط/فبراير ٢٠١١ الشبابية الشعبية السلمية والحراك السلمي في المحافظات الجنوبية.

١٧- قرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لعام ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجنة لإعداد مشروع قانون الأشخاص المفقودين والمخفيين قسراً.

١٨- قرار مجلس الوزراء رقم (٥٣) لعام ٢٠١٣ لإعداد مصفوفة بالإجراءات التنفيذية لما تضمنته النقاط الـ ٣١ التي أقرتها اللجنة الفنية للإعداد والتحضير لمؤتمر الحوار، والتي أقرها فريق القضية الجنوبية.

١٩- قرار مجلس الوزراء رقم (٥٨) لعام ٢٠١٣ بشأن تعديل قرار المجلس رقم (٣٠) لعام ٢٠٠٩ والذي بموجبه تم تشكيل لجنة وطنية تتولى إعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان في الجمهورية اليمنية.

٢٠- قرار مجلس الوزراء رقم (١٨٥) لعام ٢٠١٣ بشأن الموافقة على مصفوفة الإجراءات التنفيذية لما تضمنته النقاط الإحدى والثلاثون.

٢١- قرار مجلس الوزراء رقم (١٩٣) لعام ٢٠١٣ بشأن مشروع خطة العمل بين حكومة الجمهورية اليمنية والأمم المتحدة فيما يتعلق بالأطفال المرتبطين بالقوات الحكومية.

٢٢- قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٥) لعام ٢٠١٣ بشأن الموافقة على مشروع قانون الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان وإحالته لاستكمال الإجراءات الدستورية.

٢٣- تعميم وزير الدفاع بتسريح من تم تجنيده دون سن الثامنة عشرة وإحالة من قام بتجنيدهم إلى القضاء.

٢٤- تعميم وزير التربية والتعليم بمنع العنف ضد الأطفال في المدارس.

٢٥- تعميم وزير الداخلية بعزل الأحداث عن البالغين في السجون.

٢٦- تعميم وزير العدل إلى الأمناء الشرعيين بعدم عقد الزواج لمن هن دون سن السابعة عشر سنة.

(ب) المؤسسات الجديدة ومسؤولياتها أو الإصلاحات المؤسسية

الإدارة العامة لحماية الأسرة

١٢٧- تم في الفترة الأخيرة وضمن المرحلة الانتقالية إعادة هيكلة وزارة الداخلية وقد تم إنشاء الإدارة العامة لحماية الأسرة كما تم إنشاء مركز نموذجي للأحداث في صنعاء لاستقبال بعض الحالات من الأطفال لغموض قضاياهم والتي تتطلب بقاءهم في المركز.

اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر

١٢٨- تشكلت اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٦) لعام ٢٠١٣ وتضمنت ممثلين من وزارة حقوق الإنسان والمجلس الأعلى للأمومة والطفولة ووزارات الدفاع والداخلية والعدل والشؤون الاجتماعية والعمل ومنظمات المجتمع المدني، وعملت اللجنة على إنجاز مشروع قانون الاتجار بالبشر وإقراره من مجلس الوزراء ورفعة إلى مجلس النواب وحالياً تعمل اللجنة على إعداد الاستراتيجية الخاصة بمكافحة الاتجار بالبشر.

إنشاء مركز نموذجي للأحداث في صنعاء

١٢٩- يهدف المركز إلى الاستقبال المؤقت للأطفال الأحداث حتى يتم استكمال إحالتهم إلى الجهات المعنية وكذلك التائهين والمعنفين الهاربين من المنازل بشكل مؤقت حتى يتم إعادتهم إلى أسرهم.

مركز الأسرة

١٣٠- مركز اجتماعي متخصص في مجال التأهيل للأطفال ضحايا العنف والأطفال الأكثر عرضة للخطر وأسرهم أنشأته منظمة غير حكومية في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٣، حيث يقدم المركز مجموعة من الخدمات التعليمية والمهنية والنفسية والصحية للأطفال كما ينفذ المركز أنشطة يومية كالأنشطة الترفيهية والدروس العلاجية، ومجموعة النصح والإرشاد، والتدريب على مهارات الحياة ... إلخ، كما يتم تقديم التدخلات الملائمة من خلال إدارة الحالة الفردية.

(ج) السياسات والبرامج وخطط العمل الصادرة حديثاً ومجالها وتمويلها

١٣١- من أهم الاستراتيجيات التي تتمحور حولها الجهود الحكومية في هذا الإطار:

- الاستراتيجية الوطنية لتنمية الطفولة المبكرة؛
- الإستراتيجية الوطنية للتمويل الأصغر؛
- الاستراتيجية الوطنية للتعليم الثانوي؛
- الاستراتيجية الوطنية للتعليم المهني؛
- الاستراتيجية الوطنية للتعليم العالي؛
- الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية؛
- استراتيجية الحماية الاجتماعية؛
- الدليل الوطني للتخطيط الصحي الكامل على مستوى المحافظة؛
- الاستراتيجية الوطنية للأمن الغذائي؛
- البرنامج المرحلي لحكومة الوفاق.

(د) المصادقات الأخيرة على الوثائق المتعلقة بحقوق الإنسان

- قانون رقم (٣) لسنة ٢٠١٠ بشأن الموافقة على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب؛
- قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٧) لعام ٢٠١٣ بشأن المصادقة والانضمام للاتفاقية الدولية الخاصة بالاختفاء القسري؛
- قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٨) لعام ٢٠١٣ بشأن الموافقة على اتفاقية إنشاء المحكمة الجنائية الدولية؛
- قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٩) لعام ٢٠١٣ بشأن الموافقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات؛
- قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٢) لعام ٢٠١٢ بمصادقة اليمن على التزامات باريس لمكافحة تجنيد الأطفال.

الجزء الثالث
البيانات والإحصاءات والمعلومات الأخرى، إذا كانت متوفرة

السؤال رقم ١- يرجى تقديم البيانات عن الأعوام ٢٠١٠ و٢٠١١ و٢٠١٢ حول الموازنات المخصصة للأطفال على المستوى الوطني وعلى مستوى المحافظات والبلديات (بأرقام مجردة وكنسبة من الموازنة الوطنية والناتج المحلي الإجمالي) في مجالات التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية وحماية الأطفال

الموازنة الموجهة للطفل من واقع موازنة ٢٠١٢

١٣٢- بلغت موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل مبلغ ٠٠٠ ٧٥٣ ٠١٩ ٨١ ريال بنسبة ٣,٠١٣ في المائة من إجمالي الموازنة العامة للدولة، وتتمثل فيما يلي:

- الضمان الاجتماعي للأسر المعدمة لعدد ٩٠٨ ٥٦٤ ١ أسر بمبلغ ٠٠٠ ٤٤٦ ٣٠٣ ٧٧ ريال؛
- رعاية وتأهيل المعاقين بمبلغ ٠٠٠ ٨٠٧ ٤٩٧ ٣ ريال؛
- مشروع الحد من عمالة الأطفال بمبلغ ٠٠٠ ٥٠٠ ٣١ ريال؛
- رعاية الأطفال وتأهيلهم بمبلغ ٠٠٠ ٠٠٠ ١٥٠ ريال؛
- مشروع الرعاية الشاملة وحماية الأطفال بمبلغ ٠٠٠ ٠٠٠ ٣٧ ريال.

١٣٣- بلغت موازنة وزارة الصحة العامة والسكان مبلغ ٠٠٠ ٢٤٩ ٧٨٦ ١٣ ريال بنسبة ٠,٥١٥ في المائة، وتتمثل فيما يلي:

- مشروع التحصين الموسع (متنوعة) مبلغ ٠٠٠ ١٣٦ ٢٧٧ ٩ ريال؛
- مستشفيات الأمومة والطفولة مبلغ ٠٠٠ ٠٠٠ ٤٠٠ ريال؛
- برنامج صحة الطفل مبلغ ٠٠٠ ٤٠٠ ٦ ريال؛
- برامج الصحة الإنجابية ٠٠٠ ٨٤٣ ١٦٩ ٣ ريال؛
- برنامج مكافحة البلهارسيا ٠٠٠ ٨٧٠ ٩٣٢ ريال.

١٣٤- بلغت موازنة وزارة التربية والتعليم مبلغ ٠٠٠ ٧٠٣ ١١٥ ٣٣٢ ريال بنسبة ١٢,٤ في المائة، وتتمثل فيما يلي:

- التعليم قبل الأساسي مبلغ ٠٠٠ ٩٩٤ ٥٤٣ ٣ ريال؛
- التعليم الأساسي مبلغ ٠٠٠ ٣١٩ ٧٠٣ ٢٣١ ريال؛
- التعليم الثانوي مبلغ ٠٠٠ ٠٢٦ ٠٦٥ ٩٠ ريال؛
- الكتاب المدرسي مبلغ ٠٠٠ ٣٦٤ ٨٠٣ ٦ ريال.

١٣٥- بلغت موازنة الأمانة الفنية للمجلس الأعلى للأمومة والطفولة ٠٠٠ ٦٣٠ ٣٥ ريال بنسبة ٠,٠٠١٣ في المائة من إجمالي الموازنة العامة للدولة منها ٨٥,٩ في المائة ميزانية تشغيلية ولا توجد مبالغ مخصصة لتنفيذ خطة وأنشطة المجلس ما عدا التالي:

- بند التدريب بنسبة ١,٩ لتدريب الكوادر العاملة في مجال الطفولة؛
- بند الاحتفالات للاحتفال بالفعاليات المتعلقة بالطفولة (٣,٣)؛
- بند الانتقالات الخارجية لمشاركة الأطفال في المؤتمرات والفعاليات خارجياً (٦,٨)؛
- بند المطبوعات لطباعة بعض الإصدارات الخاصة بالمجلس (٢,١).

١٣٦- ويعتمد المجلس في تنفيذ أغلب أنشطته على المنح المقدمة من منظمة اليونيسيف التي قلت بالفترة الأخيرة بسبب الظروف التي تمر بها بلادنا وتوجهات المانحين لدعم الأنشطة المعدة سلفاً ضمن خططهم الإقليمية.

١٣٧- تضمنت موازنة وزارة الأشغال العامة حدائق بمبلغ ٠٠٠ ٠٠٠ ٢٥٠ ريال بنسبة ٠,٠٠٩ في المائة، وموازنة وزارة الشباب والرياضة أندية وملاعب بمبلغ ٠٠٠ ٠٠٠ ٢٨٠ ريال بنسبة ٠,٠١٠ في المائة.

١٣٨- بلغ الإجمالي ٠٠٠ ٣٣٥ ٤٨٧ ٤٢٧ ريال بنسبة ١٦ في المائة من إجمالي الموازنة العامة للدولة؛ أي أن نسبة النفقات المخصصة للطفولة ١٦ في المائة من إجمالي الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠١٢، وتتضمن المبالغ أعلاه النفقات التشغيلية للجهات ولا نستطيع حصر النفقات الموجهة للأطفال، كما لا توجد موازنات خاصة بالطفل بشكل مباشر في الموازنات العامة لكن توجد ضمن البنود مخصصات للطفولة في التعليم بنسبة (١٢,٤ في المائة) والصحة بنسبة (٠,٥١٥ في المائة) والخدمات الاجتماعية بنسبة (٣,٠١٣ في المائة) من إجمالي الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠١٢. وتسعى الجمهورية اليمنية ممثلة بوزارة التخطيط والتعاون الدولي والمجلس الأعلى للأمومة والطفولة وبدعم من منظمة اليونيسيف إلى إجراء دراسة مسحية بتحليل الموازنات العامة للدولة بهدف تخصيص موازنة صديقة للطفل.

السؤال رقم ٢- بالإشارة إلى الأطفال المودعين في مؤسسات الرعاية يرجى تقديم معلومات مفصلة (حسب الجنس والعمر وسبب الوضع تحت الرعاية ونوع الرعاية) للأعوام ٢٠١٠ و٢٠١١ و٢٠١٢ حول عدد الأطفال المحرومين من البيئة الأسرية والمتواجدين في مؤسسات الرعاية وفي مؤسسات الكفالة، وتحديد متوسط فترة البقاء في تلك المؤسسات

١٣٩- تقدم خدمات الرعاية الاجتماعية للأيتام عبر دور الأيتام الحكومية في عدد من المحافظات كما توجد جهود أهلية لرعاية الأيتام بدعم من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وتقدم الوزارة خدماتها للأيتام عبر صندوق الرعاية الاجتماعية على شكل ضمان اجتماعي

يصرف لهم تحت رعاية أسرهم (انظر الجدولين (١٨) و(١٩) اللذين يبينان الطاقة الاستيعابية لتلك الدور)[١٢].

السؤال رقم ٣- يرجى تقديم بيانات مفصلة (حسب العمر والجنس والوضع الاجتماعي والاقتصادي والموقع الجغرافي) للأعوام ٢٠١٠ و٢٠١١ و٢٠١٢ بشأن ما يلي:

(أ) عدد الحالات المبلغ عنها من الأطفال ضحايا سوء المعاملة بما في ذلك الاستغلال الجنسي

١٤٠- انظر الجدولين رقم (٢٠) و(٢١)[١٣].

(ب) عدد الحالات المبلغ عنها للأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي وعلى الأخص الدعارة والزواج السياحي

١٤١- انظر الجدولين (٢٢) و(٢٣)[١٤].

(ج) عدد الحالات المبلغ عنها من الأطفال ضحايا الاستغلال الاقتصادي وعلى الأخص عدد الأطفال الذين يعملون في قطاعات شديدة المخاطرة

١٤٢- انظر الجدولين (٢٤) و(٢٥)[١٥].

(د) عدد الحالات المبلغ عنها للأطفال ضحايا الاتجار بالبشر

١٤٣- مجموع عدد الحالات لجميع الأعوام ٢٠١٠-٢٠١٢ (٥٢) حالة من الذكور. وهذا ما توفر لدينا من المعلومات من الإدارة العامة للبحث الجنائي.

(هـ) عدد الأطفال الضحايا الذين قُدمت لهم خدمات إعادة التأهيل الاجتماعي وخدمات إعادة الإدماج مع تحديد نوع الخدمات المقدمة

١٤٤- انظر الجداول المرفقة.

(و) الإجراءات القانونية التي تم اتخاذها ضد مرتكبي تلك الجرائم ونتائج تلك الإجراءات

١٤٥- حسب قانون الجرائم والعقوبات يتم ضبطهم لجمع البيانات والاستدلالات وإحالتهم إلى النيابات والمحاكم المختصة لاستكمال الإجراءات القضائية.

---

(١٢) مرفق الجدولان (١٨) و(١٩) واللذان يبينان الطاقة الاستيعابية لتلك الدور.

(١٣) مرفق الجدولان (٢٠) و(٢١).

(١٤) مرفق الجدولان (٢٢) و(٢٣).

(١٥) مرفق الجدولان (٢٤) و(٢٥).

(ز) **عدد الأطفال الذين يعيشون أو يعملون في الشارع وعدد الأطفال منهم الذين تشملهم برامج إعادة التأهيل الاجتماعي**

١٤٦- انظر الجداول (١٠) و(١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤) و(١٥) و(١٦)[١٦].

السؤال رقم ٤- يرجى تقديم بيانات عن الأعوام ٢٠١٠ و٢٠١١ و٢٠١٢ مفصلة (حسب العمر والجنس والوضع الاجتماعي والاقتصادي والموقع الجغرافي) بشأن الأطفال المحرومين من حريتهم بما في ذلك المتواجدون في مراكز الاحتجاز قبل المحاكمة مع تحديد الجرائم التي تم إدانة الأطفال بها والأحكام الصادرة بحقهم ومكان الاحتجاز وعدد الأطفال الذين استفادوا من بدائل الحرمان من الحرية

١٤٧- انظر الجداول (٢٦) و(٢٧) و(٢٨) و(٢٩)[١٧].

السؤال رقم ٥- بالإضافة إلى ذلك يمكن للدولة الطرف أن تذكر المجالات التي تؤثر على الأطفال والتي تعتقد أنها ذات أولوية فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية

١٤٨- هناك عدد من المجالات التي تؤثر على الأطفال وذات علاقة بتنفيذ الاتفاقية منها:

- وجود بعض الثغرات القانونية وخاصة في عملية تحديد السن؛
- الفقر وتدني مستوى الدخل؛
- سوء التغذية؛
- العنف بمختلف أنواعه بما في ذلك العنف الناتج عن إشراك الأطفال في التراعات (الدينية/السياسية/القبلية)؛
- زيادة البطالة بعد عام ٢٠١١؛
- التسرب المدرسي؛
- انعدام وجود قاعدة بيانات ومعلومات خاصة بالطفولة؛
- عدم وجود آليات رصد لحالات العنف والإساءة ضد الأطفال.

(١٦) مرفق الجداول (١٠) و(١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤) و(١٥) و(١٦).

(١٧) مرفق الجداول (٢٦) و(٢٧) و(٢٨) و(٢٩).

المرفقات

الجدول رقم ١

مساهمة الصندوق الاجتماعي للتنمية في برنامج تسجيل وقيد المواليد بتأسيس خـــدمات التسجيل الآلي للمواليد

م	*المحافظة*	*المديرية*	*عدد المراكز*	*ملاحظات*
١	أمانة العاصمة	مديرية معين + مديرية السبعين	٢	
٢	تعز	مقبنة + خدير + الشمايتين + المظفر	٤	
٣	إب	حبيش + الظهار + جبلة	٣	
٤	إب	ذي سفال + يريم + العدين		تأسيس تسجيل مواليد في ٣ مستشفيات
٥	عدن	دار سعد + صيره + خورمكسر	٣	
٦	عدن	دار سعد + صيره + خورمكسر+ البريقة		توعية في ٤ مديريات
٧	لحج	الحوطة + يافع	٢	
٨	المحويت	مدينة المحويت + الطويلة	٢	
٩	عمران	مدينة عمران + خمر	٢	
١٠	ذمار	مدينة ذمار + جهران	٢	
١١	الضالع	الضالع	١	
	الإجمالي		**٢١**	**٧**

الجدول رقم ٢

أنواع حالات العنف التي تم رصدها من قبل مؤسسة شوذب خلال العام ٢٠١٢ في ست مدارس بأمانة العاصمة

عنف الطلاب بعضهم ضد بعض، وعنف موجه من المدرس وأولياء الأمور والبالغين ضد الطلاب	٣٢٠
تحرش واستغلال جنسي	٧
إهمال	١٥
الإجمالي	**٣٤٢**

الجداول رقم ٣ و٤ و٥

الاستفادة من خدمات وأنشطة حماية الطفل والدعم النفسي والاجتماعي خلال الفترة (كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر) ٢٠١٠ في محافظات (عمران – صعدة – حجة)

محافظة عمران

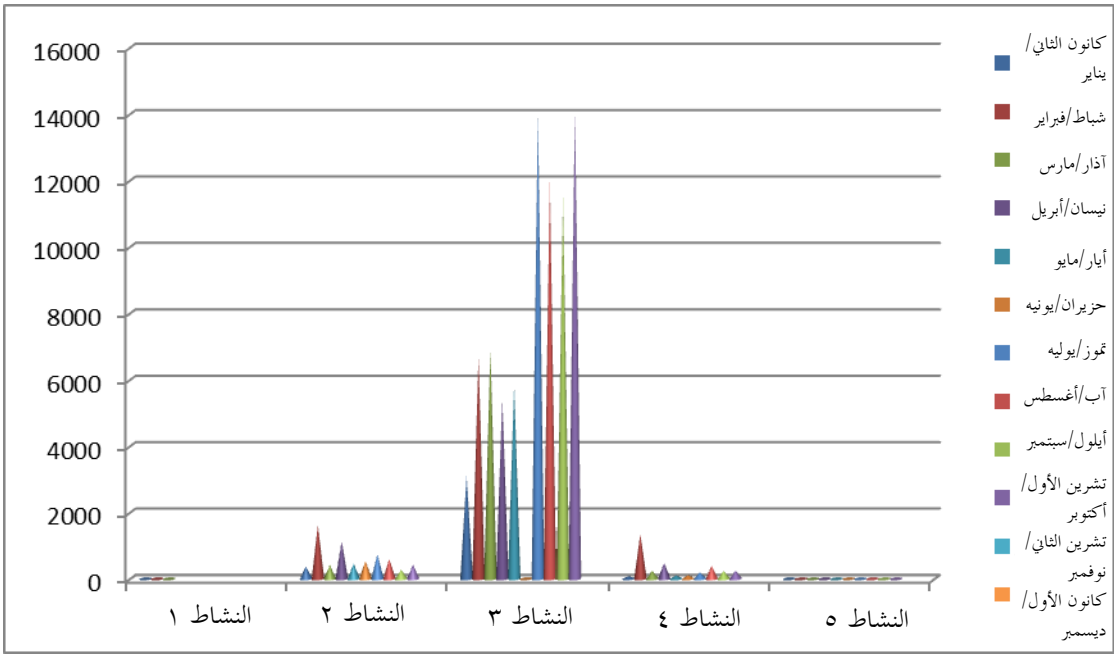

محافظة صعدة

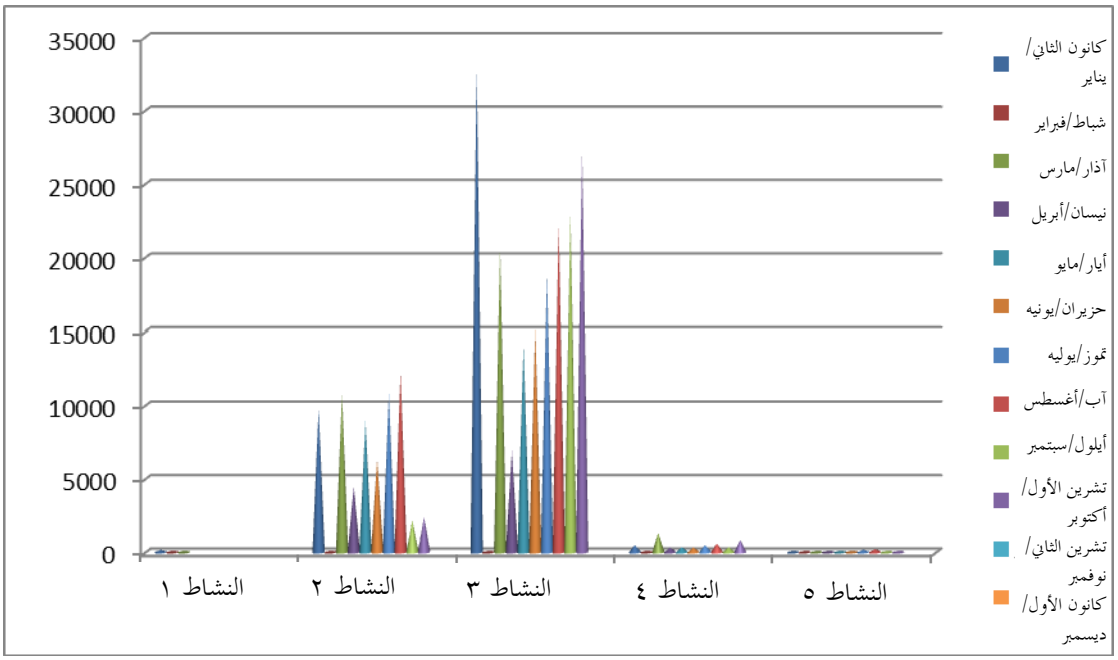

محافظة حجة

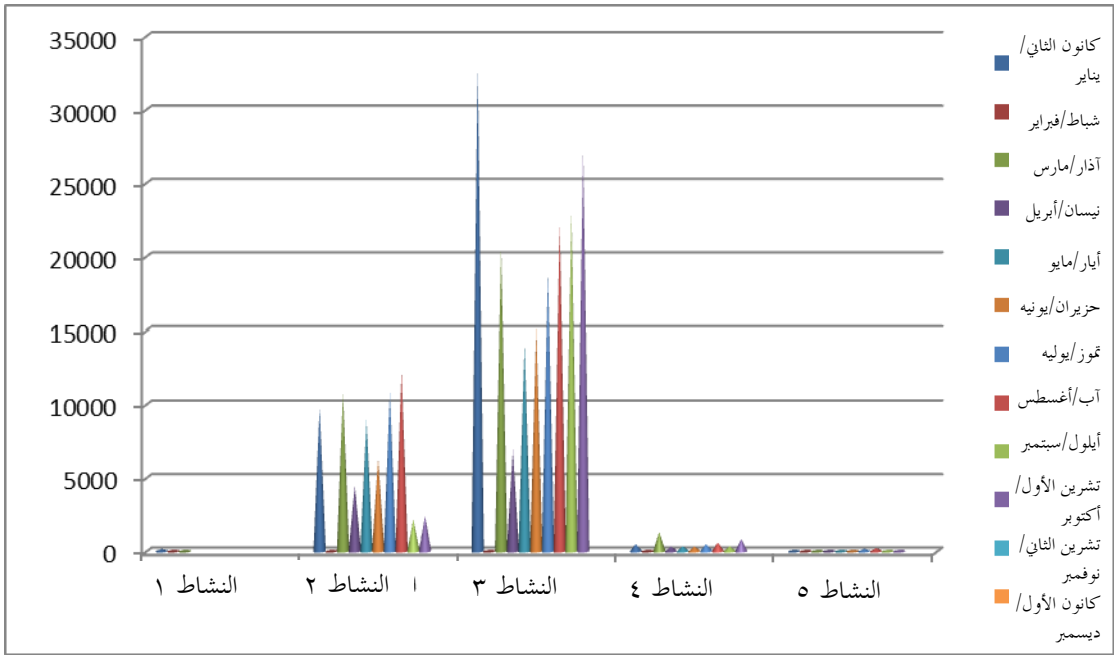

الجدول رقم ٦

تقديم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي للأسر النازحة في صعدة وحجة وعمران خلال الفترة كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

المراحل	*أسر (رجل رب الأسرة)*	*أسر (امرأة ربة أسرة)*	***الإجمالي***	*رجال*	*نساء*	*أولاد*	*فتيات*
الربع الأول	–	–	**١٤١ ٢٠٣**	٥ ٦٤٠	٤ ٠٧٣	٧٥ ٨٠٢	٥٥ ٦٨٨
الربع الثاني	–	–	**٨٦ ٥٦٠**	٢ ٨٢٧	١ ٦٠٦	١٩ ٧٣٧	٣٢ ٣٩٠
الربع الثالث	–	–	**٧٦ ٧٧٠**	٢ ٢٣٧	١ ٣٥٣	٤٥ ٣٢٨	٢٧ ٨٥٢
الربع الرابع	٢٤٩	٢٩٠	**٥٨ ٤٠٠**	١ ١٠٩	٥٧١	٣٥ ٩٤٧	٢٠ ٧٨١
الإجمالي	**٢٤٩**	**٢٩٠**	**٣٦٢ ٩٣٣**	**١١ ٨١٣**	**٧ ٦٠٣**	**٢٠٦ ٨١٤**	**١٣٦ ٧١١**

الجدول رقم ٧

خدمات الرعاية والحماية والتأهيل في الجانب النفسي والاجتماعي والنفسي والثقافي والتعليمي والمهني عبر مراكز الطفولة الآمنة في أربع محافظات للعام ٢٠١٠

م	*الأنشطة المنجزة خلال الفترة*	*تاريخ التنفيذ*
١	تم القيام بعدد من الأنشطة الهادفة إلى حماية وتأهيل أطفال الشوارع من خلال مراكز الطفولة الآمنة في (٤) محافظات وهي – أمانة العاصمة – عدن – تعز – الحديدة – وقد استفاد من هذه الأنشطة عدد (٥٩١) طفل	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر٢٠١٠
	الأنشطة والبرامج والمشاريع المتصلة بالتوسع وتطوير خدمات مراكز الطفولة الآمنة في الـ (٤) محافظات على النحو التالي:	
٢	(أ) **مركز الطفولة الآمنة صنعاء** يقوم المركز بتقديم خدمات الحماية والتأهيل لأطفال الشوارع في إطار أمانة العاصمة وقد استفاد من الخدمات التي يقدمها المركز عدد (٧٠) طفل	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر٢٠١٠
٣	(ب) **مركز الطفولة الآمنة تعز** يقدم مركز الطفولة الآمنة بالمحافظة خدمات الحماية والتأهيل لأطفال الشوارع وقد استفاد من هذه الخدمات عدد (٣١٠) طفل	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر٢٠١٠
٤	(ج) **مركز الطفولة الآمنة الحديدة** يقدم مركز الطفولة الآمنة بالمحافظة خدمات الحماية والتأهيل لأطفال الشوارع وقد استفاد من هذه الخدمات عدد (١٢٠) طفل.	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر٢٠١٠
٥	(د) **مركز الطفولة الآمنة عدن** يقدم مركز الطفولة الآمنة في إطار المحافظة خدمات الحماية والتأهيل لأطفال الشوارع وقد استفاد من هذه الخدمات عدد (١٠٠) طفل	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر٢٠١٠

الجدول رقم ٨

خدمات الرعاية والحماية والتأهيل في الجانب النفسي والاجتماعي والنفسي والثقافي والتعليمي والمهني عبر مراكز الطفولة الآمنة في أربع محافظات للعام ٢٠١١

م		*خلال الفترة*
١	يتم تقديم الأنشطة والبرامج والمشاريع المتصلة بالتوسع وتطوير خدمات مراكز الطفولة الآمنة (٤) محافظات وقد استفاد من خدمات هذه المراكز (٥٣٦)	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٢	(أ) **مركز الطفولة الآمنة صنعاء**	
	يقوم المركز بتقديم خدمات الحماية والتأهيل لأطفال الشوارع في إطارات أمانة العاصمة وقد استفاد من خدمات المركز خلال الفترة كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (١١٦) طفلاً	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٣	(ب) **مركز الطفولة الآمنة تعز**	
	يقدم المركز الرعاية والتأهيل وإعادة الإدماج وقد استفاد من هذه الخدمات عدد (١٨٤) طفلاً.	
	نفذ المركز دورة تدريبية لعدد (٥٠) طفلاً حول العنف ضد الأطفال والزواج المبكر وكذلك التوعية حول التوعية بحقوق الطفل	
٤	(ج) **مركز الطفولة الآمنة عدن**	
	تم تنفيذ العديد من الأنشطة الممثلة في التأهيل والرعاية والإدماج وقد استفاد من خدمات المركز عدد (١٧٠) طفلاً	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
٥	(د) **مركز الطفولة الآمنة الحديدة**	
	تم تقديم برامج الرعاية والتأهيل والإدماج والحماية لأطفال الشوارع، وقد استفاد من خدمات المركز عدد (٦٦) طفلاً	

الجدول رقم ٩

خدمات الرعاية والحماية والتأهيل في الجانب النفسي والاجتماعي والنفسي والثقافي والتعليمي والمهني عبر مراكز الطفولة الآمنة في أربع محافظات للعام ٢٠١٢

م	*الأنشطة المنفذة*	*تاريخ النشاط*
١	تم تغيير البرامج والأنشطة الهادفة إلى حماية وتأهيل أطفال الشوارع ومن هذه البرامج، البرامج التعليمية والصحية والتدريب والتأهيل والبرامج الثقافية والتوعوية وإعادة دمج للأطفال من أوساط أسرهم ومجتمعهم. وعبر مراكز الطفولة الآمنة المتواجدة في (٤) محافظات وهي (الأمانة – عدن – تعز – الحديدة) وقد استفاد من هذه الخدمات التي تقدمها هذه المراكز خلال كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ عدد (٨١٦) طفل شارع.	خلال الفترة كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
٢	مركز الطفولة الآمنة (الأمانة)	خلال الفترة
	قدم مركز الطفولة خدمات الرعاية والحماية والتأهيل في الجانب النفسي والاجتماعي والنفسي والثقافي والتعليمي والمهني في إطار أمانة العاصمة. وقد استفاد من خدمات هذا المركز (١٠٢) طفل شارع.	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
٣	مركز الطفولة الآمنة م/تعز	خلال الفترة
	قدم مركز الطفولة الآمنة بمحافظة تعز العديد من البرامج والأنشطة في الجانب الصحي والنفسي والاجتماعي والتعليمي والثقافي والإعاشة والإيواء والتدريب والتأهيل والأنشطة الثقافية في نطاق المحافظة وقد استفاد من خدمات هذا المركز (١٩٤) طفل شارع. بالإضافة إلى تنفيذ دورات تدريبية للعاملين مع الأطفال بالمركز.	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
٤	مركز الطفولة الآمنة م/عدن	خلال الفترة
	قدم مركز الطفولة الآمنة بالمحافظة برامج الرعاية والحماية والتدريب والتأهيل وتنفيذ الأنشطة التعليمية والصحية والثقافية والرعاية اللاحقة وإعادة الدمج للأطفال المتسربين في إطار المحافظة. وقد استفاد من خدمات المركز (١٧٠) طفل شارع.	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
٥	مركز الطفولة الآمنة م/الحديدة	خلال الفترة
	نفذ مركز الطفولة الآمنة بالمحافظة برامج الحماية والرعاية الاجتماعية والتدريب والتأهيل في إطار المحافظة وقد استفاد من خدمات المركز عدد (١٥٢) طفل شارع.	كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

الجدول رقم ١٠

عدد المستفيدين من مركز الطفولة الآمنة في صنعاء خلال كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

عدد الأطفال الذين تم استقبالهم	*عدد الأطفال المتواجدين في المركز*	*عدد المستفيدين من الخدمات النهارية في المركز*	*عدد الذين تم دمجهم*	*عدد الملتحقين بالمدارس النظامية*	*عدد الأطفال الملتحقين بمحو الأمية*	*عدد الأطفال المتسربين*	*عدد الأطفال المستفيدين من الرعاية اللاحقة*	***الإجمالي***
٥٠	٢٠	٤	٣١	٩	١٢	٨	–	**٥٠**

الجدول رقم ١١

عدد المستفيدين من مركز الطفولة الآمنة (عدن) خلال الفترة كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

عدد الأطفال الذين تم استقبالهم	*عدد الأطفال المتواجدين في المركز*	*عدد المستفيدين من الخدمات النهارية في المركز*	*عدد الذين تم دمجهم*	*عدد الملتحقين بالمدارس النظامية*	*عدد الأطفال الملتحقين بمحو الأمية*	*عدد الأطفال المتسربين*	*عدد الأطفال المستفيدين من الرعاية اللاحقة*	***الإجمالي***
١٠٠	٧٠	٢٠	٧٠	٦٠	–	٢٠	١٠	**١٠٠**

الجدول رقم ١٢

عدد المستفيدين من مركز الطفولة الآمنة في تعز خلال الفترة كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

عدد الأطفال الذين تم استقبالهم	*عدد الأطفال المتواجدين في المركز*	*عدد المستفيدين من الخدمات النهارية في المركز*	*عدد الذين تم دمجهم*	*عدد الملتحقين بالمدارس النظامية*	*عدد الأطفال الملتحقين بمحو الأمية*	*عدد الأطفال المتسربين*	*عدد الأطفال المستفيدين من الرعاية اللاحقة*	***الإجمالي***
١٣	١٤١	٣٦	٤٩	١١	٢٥	٢٦	–	**٣٠١**

الجدول رقم ١٣

عدد المستفيدين من مركز الطفولة الآمنة في الحديدة خلال الفترة كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

عدد الأطفال الذين تم استقبالهم	*عدد الأطفال المتواجدين في المركز*	*عدد المستفيدين من الخدمات النهارية في المركز*	*عدد الذين تم دمجهم*	*عدد الملتحقين بالمدارس النظامية*	*عدد الأطفال الملتحقين بمحو الأمية*	*عدد الأطفال المتسربين*	*عدد الأطفال المستفيدين من الرعاية اللاحقة*	***الإجمالي***
١١١	٥٤	١٢٠	٢٣	٤٣	١٢٠	–	٣٤	**١٢٠**

الجدول رقم ١٤

عدد المستفيدين من مركز الطفولة الآمنة في صنعاء خلال الفترة كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

عدد الأطفال الذين تم استقبالهم	*عدد الأطفال المتواجدين في المركز*	*عدد المستفيدين من الخدمات النهارية في المركز*	*عدد الذين تم دمجهم*	*عدد الملتحقين بالمدارس النظامية*	*عدد الأطفال الملتحقين بمحو الأمية*	*عدد الأطفال المتسربين*	*عدد الأطفال المستفيدين من الرعاية اللاحقة*	***الإجمالي***
٥٨	٣١	–	٣٤	٣١	–	٢١	٣٠	**١١٦**

الجدول رقم ١٥

عدد المستفيدين من مركز الطفولة الآمنة (عدن) خلال الفترة كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

عدد الأطفال الذين تم استقبالهم	*عدد الأطفال المتواجدين في المركز*	*عدد المستفيدين من الخدمات النهارية في المركز*	*عدد الذين تم دمجهم*	*عدد الملتحقين بالمدارس النظامية*	*عدد الأطفال الملتحقين بمحو الأمية*	*عدد الأطفال المتسربين*	*عدد الأطفال المستفيدين من الرعاية اللاحقة*	***الإجمالي***
١٠٠	٧٠	٢٠	٧٠	٦٠		١٠	١٠	**١٧٠**

الجدول رقم ١٦

عدد المستفيدين من مركز الطفولة الآمنة في تعز خلال الفترة كانون الثاني/يناير – كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

عدد الأطفال الذين تم استقبالهم	*عدد الأطفال المتواجدين في المركز*	*عدد المستفيدين من الخدمات النهارية في المركز*	*عدد الذين تم دمجهم*	*عدد الملتحقين بالمدارس النظامية*	*عدد الأطفال الملتحقين بمحو الأمية*	*عدد الأطفال المتسربين*	*عدد الأطفال المستفيدين من الرعاية اللاحقة*	***الإجمالي***
١٦٤	٢٠	٤٨	٣٥	١٢	١٨	٣٠	٤١	**١٨٤**

الجدول رقم ١٧

عدد الأطفال ضحايا التهريب والمستفيدين من خدمات الدعم النفسي التي يقدمها المركزين في حرض وصنعاء للأعوام ٢٠٠٩-٢٠١٢

العام / *المركز*	٢٠٠٩	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	***الإجمالي***
مركز حرض	٥٩٨	٥٧٣	٦٣٢	٥١٨	**٢ ٣٢١**
مركز صنعاء	٦٠	٢٧	–	–	**٨٧**
إجمالي	**٦٥٨**	**٦٠٠**	**٦٣٢**	**٥١٨**	**٢ ٤٠٨**

الجدول رقم ١٨

عدد دور رعاية الأيتام الحكومية في الجمهورية اليمنية

م	*اسم الدار*	*المحافظة*	*الطاقة الاستيعابية*	*جهات الإشراف*	*جهات الدعم*	*ملاحظات*
١	دار رعاية الأيتام	أمانة العاصمة	١ ٥٠٠	وزارة التربية والتعليم	وزارة التربية والتعليم	يستفيد من الدار أيضاً ما يقرب ١ ٥٠٠ يتيم من خارج الدار
٢	دار رعاية الأيتام	الطويلة/المحويت	٤٠٠	وزارة التربية والتعليم + مجلس الآباء	وزارة التربية والتعليم + جمعية الشارقة + مجلس الآباء	يستفيد من خدمات الدار أيضاً عدد (٦٠٠) طفل غير الأيتام
٣	دار رعاية الأيتام	حجة	٦٠	وزارة الشؤون الاجتماعية	وزارة الشؤون الاجتماعية + جمعية الشارقة	
٤	دار رعاية الأيتام	تعز	١٠٠	وزارة الشؤون الاجتماعية	وزارة الشؤون الاجتماعية + مجلس إدارة أهلي	يقع ضمن جزء مستقل من دار الأحداث
٥	دار رعاية الأيتام	المحويت	٦٠	وزارة الشؤون الاجتماعية	وزارة الشؤون الاجتماعية	بدأ العمل في ٢٠٠٥
٦	دار رعاية الأيتام	عمران	١٥٠	وزارة الشؤون الاجتماعية	لم يعمل حتى الآن	دعم بناؤه من الصندوق الاجتماعي
٧	دار رعاية الأيتام	ذمار	١٥٠	وزارة الشؤون الاجتماعية	لم يعمل حتى الآن	دعم بناؤه من الصندوق الاجتماعي
٨	دار رعاية اليتيمات	عدن	١٥٠	وزارة الشؤون الاجتماعية	لم يعمل حتى الآن	دعم بناؤه من الصندوق الاجتماعي
٩	دار رعاية الأيتام	حضرموت	٣٠٠	وزارة الشؤون الاجتماعية	لم يعمل حتى الآن	دعم بناؤه فاعل خير
١٠	دار رعاية اليتيمات	تعز	٥٠	وزارة الشؤون الاجتماعية	تحت البناء والتشييد	دعم بناؤه من الصندوق الاجتماعي
	الإجمالي		**٢ ٩٢٠**			

الجدول رقم ١٩

دور ومراكز رعاية الأيتام واليتيمات الأهلية القائمة في الجمهورية اليمنية

م	*اسم الدار/المركز*	*المحافظة*	*الطاقة الاستيعابية*	*جهات الإشراف*	*جهات الدعم*
(أ)	**حكومية أهلية مشتركة**				
١	دار رعاية الأيتام	إب	١٢٠	وزارة التربية والتعليم + وزارة الشؤون الاجتماعية + مجلس آباء أهلي	وزارة التربية + وزارة الشؤون الاجتماعية + مجلس الآباء + جمعية الإصلاح + مؤسسة تنمية اليتيم
٢	مركز رئيس الجمهورية لرعاية الأيتام	أمانة العاصمة	٣٠٠	مجلس أمناء أعلى برئاسة وزير الشؤون الاجتماعية + جمعية الإصلاح + مؤسسة تنمية اليتيم	
(ب)	**أهلية**				
١	دار الشوكاني لرعاية الأيتام	أمانة العاصمة	٣٠٠	مؤسسة الشوكاني الخيرية	مؤسسة الشوكاني الخيرية + جمعية الشارقة + وزارة الشؤون الاجتماعية وبعض الجمعيات الأهلية من دول الخليج
٢	دار الشوكاني لرعاية الأيتام	عدن	٨٠	مؤسسة الشوكاني الخيرية	مؤسسة الشوكاني الخيرية + الجمعيات الأهلية من دول الخليج
٣	دار الهجرة لرعاية الأيتام	بني ضبيان	٩٠	مؤسسة الشوكاني الخيرية	مؤسسة الشوكاني الخيرية + الجمعيات الأهلية من دول الخليج
٤	دار الصديق لرعاية الأيتام	أمانة العاصمة	٥٥	مجلس إدارة أهلي	مجلس إدارة أهلي + فاعلي خير
٥	المركز الأول لرعاية اليتيمات	أمانة العاصمة	٣٠	مؤسسة الصالح الاجتماعية	مؤسسة الصالح الاجتماعية
٦	دار الرحمة لرعاية اليتيمات	أمانة العاصمة	٥٠	مؤسسة الرحمة للخدمات الإنسانية	مؤسسة الرحمة للخدمات الإنسانية + وزارة الشؤون الاجتماعية (صندوق الرعاية)
٧	دار الرحمة لرعاية الأيتام	تعز	١٦٠	جمعية الإحسان	جمعية الإحسان
٨	بيت الأسرة للطفولة	أمانة العاصمة	٣٠	مؤسسة التنمية الإنسانية	مؤسسة التنمية الإنسانية
٩	مركز الندوة لتأهيل الأيتام	أمانة العاصمة	١٦٧	الندوة العالمية للشباب	الندوة العالمية للشباب/مركز رعاية نهارية
١٠	مركز الندوة لتأهيل الأيتام	تعز	١٢٣	الندوة العالمية للشباب	الندوة العالمية للشباب/مركز رعاية نهارية
١١	مركز الندوة لتأهيل الأيتام	حضرموت	١١٨	الندوة العالمية للشباب	الندوة العالمية للشباب/مركز رعاية نهارية

م	اسم الدار/المركز	المحافظة	الطاقة الاستيعابية	جهات الإشراف	جهات الدعم
١٢	مركز الطفل الاجتماعي	أمانة العاصمة	٣٠	مؤسسة الرحمة العالمية الخيرية	مؤسسة الرحمة العالمية الخيرية/ مركز رعاية نهارية
الإجمالي			**١ ٦٥٣**		

ملاحظات:

- (٢) دور حكومية أهلية مشتركة تعني:
- تساهم الحكومة في معظم نفقات التشغيلية لدار الأيتام في إب.
- أو تم دعم بناؤها من الحكومة ولها وضع خاص مثل مركز رئيس الجمهورية لتأهيل الأيتام الذي صدر قرار جمهوري بتشكيل مجلس أمناء أعلى له والإشراف والإدارة المباشرة للجمعية والمؤسسة الأهلية وكذلك التمويل.
- (٨) دور أهلية بالكامل: جميع تمويلاتها ونفقاتها من الجانب الأهلي.
- (٢) دور أهلية مدعومة: تساهم الوزارة وصندوق الرعاية بدعم بعض نفقاتها فقط وأغلبية النفقات من الجانب الأهلي.

الجدول رقم ٢٠

عدد الأطفال ضحايا سوء المعاملة بما في ذلك الاستغلال الجنسي لعام ٢٠١١

الموقع الجغرافي	العمر	الجنس		الوضع الاجتماعي والاقتصادية
		ذكر	إناث	
عدن	٥-١٨	٩	٦	
صنعاء	٥-١٨	١٠	٢٦	أسرة فقيرة

الجدول رقم ٢١

عدد الأطفال ضحايا سوء المعاملة بما في ذلك الاستغلال الجنسي لعام ٢٠١٢

الموقع الجغرافي	العمر	الجنس		الوضع الاجتماعي والاقتصادي
		ذكر	إناث	
صنعاء	من ٥ إلى ١٨	٣٩	٨	أسرة فقيرة
عدن	من ٥ إلى ١٨	٢	٢	أسرة فقيرة

الجدول رقم ٢٢

عدد الحالات المبلغ عنها ضحايا الاستغلال الجنسي لعام ٢٠١١

الموقع الجغرافي	العمر	الجنس		الوضع الاجتماعي والجغرافي
		ذكر	إناث	
صنعاء	من ٥ إلى ١٨	٥٣	٥	
تعز	من ٥ إلى ١٨	١٦	٣	
الحديدة	من ٥ إلى ١٨	٤٩	٩	

الموقع الجغرافي	العمر	الجنس		الوضع الاجتماعي والجغرافي
		ذكر	إناث	
إب	من ٥ إلى ١٨	١١	٢	
حضرموت	من ٥ إلى ١٨	٩	٤	
عمران	من ٥ إلى ١٨	٢	١	
حجة	من ٥ إلى ١٨	٧	٦	
ذمار	من ٥ إلى ١٨	٣		
مأرب	من ٥ إلى ١٨	٢		

الجدول رقم ٢٣

عدد الحالات المبلغ عنها ضحايا الاستغلال الجنسي لعام ٢٠١٢

الموقع الجغرافي	العمر	الجنس		الوضع الاجتماعي والاقتصادي
		ذكر	إناث	
تعز	من ٥ إلى ١٨	١٩	٦	
الحديدة	من ٥ إلى ١٨	٤٥	٦	
لحج	من ٥ إلى ١٨	٢		
إب	من ٥ إلى ١٨	١٧	١٠	
البيضاء	من ٥ إلى ١٨	٥	١	
شبوة	من ٥ إلى ١٨		١	
حجة	من ٥ إلى ١٨	٨	٣	
حضرموت	من ٥ إلى ١٨	٢٠	٢	
ذمار	من ٥ إلى ١٨	٥		
مأرب	من ٥ إلى ١٨	٢		
المهرة	من ٥ إلى ١٨	٨	٢	
المحويت	من ٥ إلى ١٨	٢		
عمران	من ٥ إلى ١٨	٤	١	
الضالع	من ٥ إلى ١٨	٢	١	
ريمة	من ٥ إلى ١٨		١	
صنعاء	من ٥ إلى ١٨	١٤	٢	
عدن	من ٥ إلى ١٨	٨	٥	

الجدول رقم ٢٤

عدد الحالات المبلغ عنها ضحايا الاستغلال الاقتصادي لعام ٢٠١٢

		الجنس		
الموقع الجغرافي	*العمر*	*ذكر*	*إناث*	*الوضع الاجتماعي والاقتصادي*
صنعاء	من ٥ إلى ١٨	٥	–	
مأرب	من ٥ إلى ١٨	٢		
الإجمالي		**٧**		

الجدول رقم ٢٥

عدد الحالات المبلغ عنها ضحايا الاستغلال الاقتصادي لعام ٢٠١٢

		الجنس		
الموقع الجغرافي	*العمر*	*ذكر*	*إناث*	*الوضع الاجتماعي والاقتصادي*
حجة	من ٥ إلى ١٨	١	–	
ذمار	من ٥ إلى ١٨	١		
الإجمالي		**٢**		

الجدول رقم ٢٦

إحصائية بعدد الأحداث في دور التوجيه الاجتماعي ونوع الانحراف خلال عام ٢٠١٠

	الانحراف															تعرض للانحراف								
							القضايا الجنسية																	
الدار	قتل	شروع في قتل	إيذاء عملي خفيف	سرقة	شروع في سرقة	هتك لواط	زنا	عرض	فعل فاضح	اغتصاب	شرب أو بيع	نصب احتيال	أخرى إصابة	الإجمالي	تسول	تشرد	يتم	طلاق	غياب الأب	تفكك اسري	مروق	إجمالي	الإجمالي العام
دار التوجيه الاجتماعي أمانة العاصمة للبنين	١	١٠	٥١	١٤٨	٦	٢١	–	١	١	–	–	–	٢٢	٢٦١	٨	١	–	–	–	٤	١١	٢٤	٢٨٥
دار التوجيه الاجتماعي أمانة العاصمة للفتيات	–	١	١	١	٢	–	–	–	–	–	–	–	٣٠	٣٥	٢	٥	–	١	–	٦	١٠	٢٤	٥٩
دار التوجيه الاجتماعي عدن للبنين	١	–	٢	٢٧	–	–	–	–	٢	١٠	٢	–	٢	٤٦	١	٦	–	–	–	–	–	٧	٥٣
دار التوجيه الاجتماعي عدن للفتيات	–	–	–	٢	١	–	٢	–	–	–	–	–	–	٥	–	١	–	–	–	–	–	١	٦
دار التوجيه الاجتماعي إب	٥	٣	٥	٢٦	٧	٤	–	–	–	٢	٣	٣	-	٥٨	–	١	–	–	–	–	٤	٥	٦٣
دار التوجيه الاجتماعي تعز (بنين)	٣	٣	١٧	١٠٦	-	٢١	١	٣	–	٦	–	–	٦٢	٢٢٢	–	–	–	–	–	–	–		٢٢٢
دار التوجيه الاجتماعي تعز (فتيات)	–	–	–	٢	–	–	٣	–	–	–	–	–	١٤	١٩	–	–	–	–	–	–	–		١٩
دار التوجيه الاجتماعي حجة	٢	–	٢٤	٢٢	–	١	–	–	–	–	–	–	–	٤٩	–	١٩	–	–	–	–	–	١٩	٦٨
دار التوجيه الاجتماعي الحديدة	٢	-	١٩	١١٦	-	٦	-	٥	١	١٩	٢	-	٢٤	١٩٤	٢	٣٠	-	-	-	-	٩	٤١	٢٣٥
دار التوجيه الاجتماعي حضرموت	١	–	٢	٣٠		٦	صفر	٢	–	٣	–	–	٥	٤٩	–	–	–	–	–	–	٣١	٣١	٨٠
الإجمالي	**١٥**	**١٧**	**١٢١**	**٤٨٠**	**١٦**	**٥٩**	**٦**	**١١**	**٤**	**٤٠**	**٧**	**٣**	**١٥٩**	**٩٣٨**	**١٣**	**٦٣**	**صفر**	**١**	**صفر**	**١٠**	**٦٥**	**١٥٢**	**١٠٩٠**

الجدول رقم ٢٧

إحصائية بعدد الأحداث في دور التوجيه الاجتماعي ونوع الانحراف خلال عام ٢٠١١

م	الدار	الانحراف															تعرض للانحراف									
		قتل	شروع في قتل	إيذاء عمدي خفيف	سرقة	شروع في سرقة	القضايا الجنسية: لواط	زنا	هتك عرض	فعل فاضح	اغتصاب	شرب أو بيع	نصب احتيال	أخرى إصابة	الإجمالي	تسول	تشرد	تسرب	طلاق	غياب الأب	تفكك اسري	مروق	إجمالي	الإجمالي العام
١	دار التوجيه الاجتماعي أمانة العاصمة للبنين	٤	٦	٢٥	١١٨	١١	١٣	–	٣	١	٧	–	–	١٦	**٢٠٤**	٢	٢	–	–	٢	–	٣	**٩**	**٢١٣**
٢	دار التوجيه الاجتماعي أمانة العاصمة للفتيات	–	–	–	٦	–	–	–	–	–	–	–	–	٥١	**٥٧**	–	٢	–	–	–	٢	٣	**٧**	**٦٤**
٣	دار التوجيه الاجتماعي عدن للبنين	–	–	–	١٢	–	١	–	٢	–	١٤	–	–	٣	**٣٢**	٢	–	–	–	–	–	–	**٢**	**٣٤**
٤	دار التوجيه الاجتماعي عدن للفتيات	–	–	–	–	–	–	١	–	–	–	–	–	–	**١**	–	١	–	–	–	–	–	**١**	**١**
٥	دار التوجيه الاجتماعي إب	١٥	٦	–	٤٣	٢	٧	–	–	–	–	–	–	٥	**٧٨**	–	–	–	–	–	–	٥	**٥**	**٨١**
٦	دار التوجيه الاجتماعي تعز (بنين)	١٣	–	١١	٧٨		١٨	–	١	–	٧	–	–	١٤	**١٤٢**	–	١	–	–	–	–	–	**١**	**١٤٥**
٧	دار التوجيه الاجتماعي تعز (فتيات)	–	–	–	٢	–	٤	–	–	–	–	–	–	١	**٧**	–	١	–	–	–	–	–	**١**	**٨**
٨	دار التوجيه الاجتماعي حجة	٤	–	–	٨	–	٢	–	–	–	–	–	–	٣	**١٧**	–	–	–	–	–	–	–	**صفر**	**١٧**
٩	دار التوجيه الاجتماعي الحديدة	١	–	–	١٠٠	–	١٤	١٤	–	–	–	–	–	٨٤	**٢١٣**	–	–	–	–	–	–	–	**صفر**	**٢١٣**
١٠	دار التوجيه الاجتماعي حضرموت	١	–	١٣	٢٠		–		–	–	٤	–	–	٣	**٤١**	–	–	–	–	–	–	١	**١**	**٤٢**
	الإجمالي	**٣٨**	**١٢**	**٤٩**	**٣٨٧**	**١٣**	**٥٩**	**١٥**	**٦**	**١**	**٣٢**	**صفر**	**صفر**	**١٨٠**	**٧٩٢**	**٤**	**٧**	**صفر**	**صفر**	**٢**	**٢**	**١٢**	**٢٧**	**٨١٩**

الجدول رقم ٢٨

إحصائية بعدد الأحداث في دور التوجيه الاجتماعي ونوع الانحراف خلال عام ٢٠١٢

الدار	الانحراف															تعرض للانحراف									
							القضايا الجنسية																		
	قتل	شروع في قتل	إيذاء عمدي خفيف	سرقة	شروع في سرقة	لواط	زنا	هتك عرض	فعل فاضح	اغتصاب	شرب أو بيع	نصب احتيال	أخرى إصابة	الإجمالي	تسول	تشرد	يتم	طلاق	غياب الأب	تفكك اسري	مروق	إجمالي	الإجمالي العام
دار التوجيه الاجتماعي أمانة العاصمة للبنين	٤	١	١١	١٠٠	٨	١٢	٢	١	–	–	–	–	١٠	١٤٩	٧		–	–	–	–		٧	١٥٦
دار التوجيه الاجتماعي أمانة العاصمة للفتيات	١	–	–	٦	–		–	–	–	–	–	–	٢٠	٢٧	–	٢	–	–	٨	٤	٨	٢٢	٤٩
دار التوجيه الاجتماعي عدن للبنين	–	–	–	١٠	–	١	–	٢	–	١٤	–	–	٢	٢٩	–		–	–	–	–	٣	٣	٣٢
دار التوجيه الاجتماعي عدن للفتيات	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–	–		–	–	–	–	–	–	–
دار التوجيه الاجتماعي إب	٨	–	–	١٧	٣	٣	–	–	–	–	–	–	٣	٣٤	–		–	–	–	–	–	–	٣٤
دار التوجيه الاجتماعي تعز (بنين)	٨	١	٢٩	٤٦	–	٩	١	١	٣	٤	–	–	٣	١٠٥	–	٥	–	–	–	–	–	٥	١١٠
دار التوجيه الاجتماعي تعز (فتيات)	–	–	–	٧	–	–	٤	–	–	١	–	–	١	١٣	–	٤	–	–	–	–	–	٤	١٧
دار التوجيه الاجتماعي حجة	٢	–	–	٦	–	١	–	–	–	–	–	–	١٠	١٩	–	٢	–	–	–	–	–	٢	٢١
دار التوجيه الاجتماعي الحديده	١	–	٤٨	٩٩	–	٣	–	٩	٦	١٨	٢	–	١٢	١٩٨	٩	٢٢	–	–	–	–	٦	٣٧	٢٣٥
دار التوجيه الاجتماعي حضرموت	١	–	١	١٢	–	٦	–	–	–	٣	–	–	٣	٢٦	–		–	–	–	–	٢	٢	٢٨
الإجمالي	**٢٥**	**٢**	**٨٩**	**٣٠٣**	**١١**	**٣٥**	**٧**	**١٣**	**٩**	**٤٠**	**٢**	**-**	**٦٤**	**٦٠٠**	**١٦**	**٣٥**	**-**	**-**	**٨**	**٤**	**١٩**	**٨٢**	**٦٨٢**

وحتى عام ٢٠١٣ (حسب هيئة التنسيق للمنظمات غير الحكومية لرعاية حقوق الطفل)

م	*الأعوام*	*عدد القضايا الجسيمة ٢٧٤*		*عدد القضايا غير الجسيمة*		*أحكام الإعدام*			*المصادق من رئاسة الجمهورية*	
		ذكور	*إناث*	*ذكور*	*إناث*	*ابتدائية*	*استئنافية*	*العليا*		
١	عام ٢٠١٠	١٣٩	١	١٣٢	٣٧	٣	٦	–	١	
٢	عام ٢٠١١	٤٥	١	صفر	صفر	٣	٢		٢	تم إعادة المحاكمة وتم إخراجه من كشف المصادق عليهم
٣	عام ٢٠١٢	٤٦	٥	٦٨	٢٥	٥	٣	٤	١	
٤	عام ٢٠١٣	٢٧	١٠	٦٣	١٣	٥	٢	٢		
٥	**الإجمالي العام**	**٢٥٧**	**١٧**	**٢٦٣**	**٧٥**	**١٦**	**١٣**	**٦**		
	الإجمالي العام	**٢٧٤**		**٣٣٨**			**٣٣**		**٣**	